النشرة الداخلية لوزارة المالية

حديث المالية

العدد رقم ٣٦ | تشرين الأول ٢٠٠٩ | www.if.org.lb

مع هذا العدد: ملحق خاص عن التقليد والتزوير وحقوق الملكية الفكرية

موازنة...للاصلاح

عاماً بعد عام، تتكدس مشاريع الموازنات العامة من دون أن يتم اقرارها، بسبب الظروف السياسية والأزمات التي يشهدها البلد منذ العام ٢٠٠٥.

وفيما لا يزال مشروع موازنة ٢٠٠٩ ينتظر منذ أشهر، بدأت وزارة المال وفق الآلية الروتينية، عملية تحضير مشروع موازنة ٢٠١٠.

وقد حصل عمل كثير مع مختلف الادارات في الدولة على المستوى الاداري، لتقدير المشروع الاولي لموازنة ٢٠١٠، بناء على وضع الادارات ومتطلباتها وانفاقها الفعلي العام المنصرم، وتوصلنا الى تصور مبدئي لهذه الموازنة، على أن تتولى الحكومة المقبلة مواصلة المهمة.

إن مشروع الموازنة يجب ان ينطلق من رؤية اقتصادية ومالية، نامل ان تضعها الحكومة الجديدة لكي تكون اساس السياسات المالية التي سيتم اعتمادها في الموازنة.

فالمطلوب من موازنة ٢٠١٠ ان تكون تعبيراً عن النهج الإصلاحي للحكومة في كافة الميادين الاقتصادية والاجتماعية والمالية والإدارية، وأن تخدم الأهداف المتمثلة في النهوض بمستوى الخدمة العامة وتحسين فاعلية الإنفاق العام. ونحن نعتبر أن الموازنة العامة هي الوثيقة التي تترجم عملياً سياسات الحكومة إلى واقع ملموس، من خلال وضع هذه السياسات والأهداف في إطار مالي وزمني محدد.

على الإدارات العامة أن تأخذ في الاعتبار، عند تحضير مشاريع موازناتها، الأهداف التي تضعها الحكومة، إضافة إلى الانعكاسات المرتقبة لهذه الإجراءات على موازناتها.

لقد درجت العادة في تحضير الموازنات على اعتماد سقوف للإنفاق تأخذ في الاعتبار الموازنات المعدة في السنوات السابقة، غير أن هذه المقاربة لم تعد تعكس بشكل دقيق أولويات الإنفاق ولا الحاجات الفعلية للوزارات ولا تأتي كترجمة فعلية للسياسات الإصلاحية والتطويرية للدولة.

لذا واستكمالاً لما تم العمل به في مشروع موازنة عام ٢٠٠٩، فان التوقعات المالية المتوسطة الأمد، والتي تقوم وزارة المال بإعدادها، باتت تشكل الإطار الذي يتم من خلاله تحضير وتنفيذ الموازنة العامة.

ويشكل هذا الأمر إحدى الخطوات الإصلاحية في مجال تحضير الموازنة وإدارتها، ومن شأنه أن ينعكس إيجاباً على مستوى ضبط الإنفاق وتحسين فاعليته ومردوديته.

ولا بدّ لي من أن أذكّر أخيراً بأن الموازنة تشكّل مناسبة لتبيان مصادر الايرادات بطريقة شفافة، وهي بالتالي توضح طريقة توزيع العبء، ويمكن استطراداً أن تكون أساساً لأي اصلاحات أو سياسات قد تكون مطلوبة أو ضرورية لتعديل هذا العبء.

وزير المال
محمد شطح

مباني وزارة المال:
تحسنت الحال ولكن...طوّلوا البال

مبنى وزارة المال في منطقة العدلية-كورنيش النهر

أمام الموظفين الجدد الـ١٣٦ الذين انضموا الى أسرة وزارة المال، تحدث مدير المالية العام ألان بيفاني في تموز الفائت عن أوضاع مباني وزارة المال، فأعلن أن "كل هذه المباني تتم اعادة تأهيلها أو ثمة مشاريع ومناقصات لاعادة تأهيلها". واذ لاحظ أن "الأمور تتحسن سنة بعد سنة"، دعا الموظفين الى الصبر في انتظار استكمال عملية التطوير والتحسين، مشيراً الى أن الاجراءات الادارية الرسمية "بطيئة يا للأسف".

وتحدث بيفاني باختصار عن الوضع في كل منطقة، ومما قاله، ومما أوضحته لـ"حديث المالية" لاحقاً المراجع المختصة في مديرية المالية العامة، يمكن استخلاص "الخريطة" الآتية:

بيروت

معظم مباني وزارة المال صارت بيئة عمل صالحة جداً والمبنى الجديد الواقع في منطقة كورنيش النهر يساهم كثيراً في تنظيم الدوائر. والمبنى الجديد يتوقع أن يضم معظم المباني التابعة لمديرية المالية العامة التي ستنتقل اليه في فترة يفترض ألا تتخطى السنتين.

طرابلس

ثمة مشروع لتوسيع رقعة وجود مالية طرابلس ضمن المبنى القائم حالياً وطلب لمبنى آخر ستخليه وزارة العدل، اضافة الى مشروع لاستئجار مبنى.

جبل لبنان

تم استئجار مبنى آخر غير المبنى الحالي بانتظار بدء ورشة هدم مبنى لوزارة الصحة غير صالح وغير مستعمل، وهو كناية عن مستشفى غير منجز، والمباشرة في اقامة مبنى جديد لمالية جبل لبنان في مكانه، يتوقع أن يكون مجمعاً شبيهاً بمجمع كورنيش النهر، ولكن على مستوى أصغر، وقد تمت الموافقة على هذا المشروع.

البقاع

تحسن الوضع كثيراً، وتم بناء شق اضافي لمالية البقاع، مما وفر مساحة اضافية.

الجنوب

اقيمت طبقة اضافية لمبنى مالية الجنوب، ويتم العمل على اقامة طبقة أخرى، وقد صدرت الموافقة على ذلك.

النبطية

تم استئجار مبنى جديد لمالية النبطية، ويتم في الوقت الراهن تجهيزه تمهيداً للانتقال اليه قريباً. والمبنى الجديد سينقل مالية النبطية من الطبقة السفلى الى...فوق الأرض!

في هذا العدد
الموظفون الجدد في مديرية المالية العامة "أول دخولهم" ١٥٠ ساعة تدريب! ٢

أيضاً
"المالية" تواجه الأزمة المالية! ٤
نقصت حقوق الخزينة...فهل تزيد ايراداتها؟ ٨
اتفاقيات تشجيع وحماية الاستثمارات...جيل جديد ١١

تصدر عن:
المعهد المالي محمد باسل فليحان
INSTITUT DES FINANCES INSTITUT BASIL FULEIHAN
الجمهورية اللبنانية وزارة المالية
REPUBLIQUE LIBANAISE MINISTERE DES FINANCES

الموظفون الجدد في مديرية المالية العامة
"أول دخولهم" ١٥٠ ساعة تدريب!

الموظفون الجدد يتسلّمون المواد التدريبية

الموظفون الجدد في حفل الافتتاح

بين تموز وآب المنصرمين، ١٥٠ ساعة تدريب أمضاها ١٣٦ موظفاً جديداً من الفئة الرابعة في مديرية المالية العامة، في اطار برنامج توجيهي استضافه معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي.

هؤلاء الموظفون الذين دخلوا الوزارة بعد اجتيازهم بنجاح مباراة مجلس الخدمة المدنية لوظيفة مراقب ضرائب ومحاسب أو محتسب في مديرية المالية العامة دفعة ٢٠٠٩، تلقوا الدروس والتوجيهات والتدريبات من مجموعة من الأخصائيين، بينهم موظفون وكوادر من وزارة المال، ومحامون، وقضاة، وأساتذة جامعيون، ومدرّبون مستقلّون.

البرنامج هدف الى تزويد المتدربين الثقافة والمهارات التي تمكنّهم من تسلّم مهامهم كمراقبين أو محاسبين في مديريات وزارة المال.

وتم تعريف الموظفين الجدد بهيكلية القطاع العام وببعض المبادئ والمفاهيم الأساسية التي تتعلق بالمال العام وبأخلاقيات المهنة، وتقديم صورة واضحة لهم عن مهام وزارة المال وإطارها التنظيمي وعمل مديرياتها (المالية والجمركية والعقارية) في المراكز والوحدات الإقليمية، فضلاً عن توضيح حقوقهم وواجباتهم كموظفين واعطائهم نظرة متكاملة حول مسارهم المهني.

كذلك رمى البرنامج الى تعميق معرفة الموظفين الجدد ومهاراتهم في موضوع الضرائب والرسوم في ضوء مشاريع تطوير الإدارة الضريبية في مديرية الواردات والماليات والضريبة على القيمة المضافة، وشرح مفاهيم الموازنة العامة والموازنات الملحقة ومراحل إعدادها ودور وزارة المال في تنفيذ الموازنة وصرف النفقة ودفعها فضلاً عن التوجهات الحديثة في مجال موازنة الأداء، وتزويدهم بلمحة عن المؤسسات العامة في لبنان ودور وزارة المال في الرقابة على أعمالها.

وتم أيضاً تزويد المشاركين بعض المهارات الإدارية لاسيما منها عمل الفريق وإدارة الوقت والتفكير الخلاق والتخطيط والتنظيم والتواصل وإعداد المراسلات والكتب والتقارير واستعمال الأنظمة المعلوماتية المكتبية الخ.

واعتمد البرنامج على تقنيات تدريبية تفاعلية، وركّز على حضّ الموظفين الجدد على التفكير والبحث والاكتشاف، ويسعى الى نقل الخبرات بين الموظفين القدامى والموظفين الجدد، والى اقامة صلات مميزة بين الموظفين الجدد.

وستتم متابعة التدريب بعد انتهاء البرنامج، بواسطة استمارة تقويم بعد مرور ثلاثة إلى ستة أشهر على تسلّم الموظفين الجدد مهامهم الوظيفية. وسيتم تنظيم دورة تدريب متخصصة للموظفين الجدد بعد أن يتمّ تعيينهم في وظائفهم.

وفي الحلقة الأخيرة من البرنامج في ٢١ آب المنصرم، قام المشاركون في البرنامج بتقويم ٣٠ يوماً تدريبياً أمضوها في المعهد. وقد اعتبر معظم المشاركين أن المواضيع المطروحة كانت مفيدة لعملهم وساعدتهم في التعرّف بشكل شامل على عمل وزارة المال وعلى كبار الموظفين فيها. واشاروا الى أن البرنامج أتاح لهم فرصة التعرّف من كثب على زملاء لهم من خلال الأبحاث.

مديرة معهد باسل فليحان مرحّبة بالموظفين الجدد

من احدى حلقات البرنامج التدريبي

واقترح الموظفون الجدد أن يتمّ استكمال التدريب بدورات معمّقة في قانون الإجراءات الضريبية ونظام "سيغتاس" والمعلوماتية واللغات. كذلك تمنوّا أن يجري استكمال تدريبهم بشكل مكثّف بحسب طبيعة عملهم ومكان تعيينهم وأن تقيم وزارة المال أنشطة اجتماعية تقرّب الموظفين بعضهم من بعض.

ولدى سؤالهم عن أبرز الخطوات التي سيقومون بها بعد عودتهم إلى الإدارة، جاءت إجاباتهم منوّعة، فمنهم من سيحاول تطبيق ما تعلّمه، ومنهم تعهد العمل بثقة أكبر والالتزام بروح الفريق واحترام الأنظمة والقوانين والمصلحة العامة بالإضافة الى الالتزام بدوام العمل.

وكان مدير المالية العام آلان بيفاني شدد في افتتاحه البرنامج التوجيهي على أن "المطلوب أن تثبت الادارة مجدداً أن الفساد ليس خياراً محتّماً في لبنان"، و"أن من الممكن أن تكون في لبنان ادارة مثالية، من حيث الأخلاق ومن حيث الانتاجية".

ووجه بيفاني تحية الى ادارة معهد باسل فليحان "لجهودها الكبيرة لجعل الموظفين الجدد فريقا واحدا بتطلعات واحدة"، مؤكداً أن "وزارة المال هي وحدة، كل يد اضافية فيها تساهم في توحهات اعادة بناء الدولة والاصلاح العام الذي نطمح اليه جميعاً".

وأضاف "في وزارة المال، لا نريد بعد اليوم أن نطمح الى المطلوب فقط، بل الى ما هو أكثر من المطلوب، ونريد أن نكون قدوة، ليس فقط للقطاع العام، بل لكل المؤسسات، إن من حيث الانتاجية أو من حيث تقنيات العمل". وأضاف "في أمور كثيرة، أصبحت وزارة المال مرجعاً من حيث التقنيات ومن حيث الفاعلية، ولكن طبعاً لا نزال بعيدين جدا عن ان نقول ان هذا ينطبق على الوزارة بأكملها، فثمة جزر امتياز في الوقت الراهن، ولكننا نطمح الى أن تتواصل هذه الجزر في ما بينها، وأن تصبح كل الوزارة مكاناً مميزاً للعمل".

تابع "في عملكم في الوزارة، يجب أن يبقى في بالكم أن فهم الاقتصاد والمؤسسات الخاصة والأشخاص والمهن الحرة، وكل من يساهم في الناتج المحلي، هو مسؤولية لنا، لأن بقدر ما ينمو هؤلاء، ينمو البلد بأكمله، ونكون تالياً نجحنا كقطاع عام، لذلك يجب أن نبقى في شراكة مع هؤلاء الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، ولكنها طبعاً شراكة تحت القانون". وأضاف "تحت القانون، واجباتنا أن نساعد قدر الامكان مؤسساتنا لكي تنمو (...) لا أن نكون ادارة تخنق مؤسساتها".

اختتام مشروع التوأمة لتعزيز قدرات مديرية الضريبة على القيمة المضافة

أقامت وزارة المال الأربعاء ٣٠ أيلول الفائت في السرايا الحكومية، بحضور وزير المال الدكتور محمد شطح ورئيس بعثة المفوضية الأوروبية في لبنان السفير باتريك لوران، حفل اختتام مشروع التوأمة بين مديرية الضريبة على القيمة المضافة في لبنان والمديرية العامة للضرائب في فرنسا التابعة لوزارة المال والاقتصاد والصناعة الفرنسية، تحت عنوان "تعزيز مؤهلات وقدرات الموارد البشرية في مديرية الضريبة على القيمة المضافة".

وبلغت قيمة المشروع نحو ١٩١ ألف يورو ونفّذ بتمويل من من المفوضية الأوروبية في اطار برنامج دعم تنفيذ الاصلاحات الذي يديره مكتب رئيس مجلس الوزراء.

وبلغت مدة المشروع ستة أشهر وشارك فيه ١٤٢متدرباً من مديرية الضريبة على القيمة المضافة بينهم ١٥ مسؤولاً، وشمل دورات تدريبية وورش عمل أدارها ١٣ مدرباً فرنسياً، فضلاً عن زيارات للمديرية العامة للضرائب في فرنسا.

وكانت أبرز نتائج المشروع، بحسب مديرة الجانب اللبناني منه منال أسير، "اطلاق مسار يهدف إلى تعزيز فاعلية برامج التدقيق في مديرية الضريبة على القيمة المضافة، وتعزيز القدرات الإدارية وتحسين مستوى الخدمات المؤمنة إلى المكلفين". وأشارت الى أن أولى ثمار المشروع ارتفاع عدد حالات المخالفات/التهرب الضريبي التي تمّ كشفها، بفضل تطبيق تقنيات التدقيق الجديدة، وارتفاع عدد عمليات التدقيق، بفضل الاستخدام الفاعل للموارد البشرية، وانخفاض الوقت اللازم لدراسة كلّ ملفّ، بفضل ترشيد أساليب التدقيق، وانخفاض عدد الاعتراضات والمنازعات القضائية، بفضل تطبيق منهج حديث وآليات فاعلة لعمليات التدقيق.

وأعلن خلال حفل الاختتام أن "المفوضية"، بناءً على طلب وزارة المال اللبنانية، في صدد إطلاق مشروع توأمة جديد سيباشر العمل به في بداية العام المقبل، وهو يهدف إلى رفع مستوى الالتزام الضريبي وتطوير مهارات إدارة المخاطر ضمن الإدارة الضريبية.

١٤٤٨ في ١٣ عاماً

الدفعة الجديدة من الموظفين الملتحقين بوزارة المال، ترفع الى ١٤٤٨ عدد الموظفين الجدد الذين انضموا الى الوزارة في ١٣ سنة، منذ العام ١٩٩٦، بحسب احصاءات معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي.

وقد قال المدير العام ألان بيفاني للموظفين الجدد "اتكالنا عليكم كبير جداً، لأن وزارة المال، كبقية ادارات الدولة، بقيت ٢٥ سنة لا توظف، مما يعني ان الدم الجديد لم يدخل اليها طوال ٢٥ سنة، وتالياً أن الكوادر المتوسطة شبه معدومة، لذلك اتكالنا كبير على الكوادر الجديدة، وفي الوقت نفسه هذا الوضع يتيح لكم مجالات كبيرة للتقدم". وأضاف "لقد برهنت السنوات السابقة ان الموظفين الجدد الذين انطلقوا بقوة واظهروا انهم يعطون أكثر من غيرهم ويتحملون المسؤولية أكثر من غيرهم، تمكنوا بسرعة كبيرة من ان يترفعوا ويتسلموا مراكز قيادية".

توزيع الموظفين الجدد بحسب السنين

العام	عدد الموظفين الجدد
١٩٩٦	٨٦
١٩٩٨	٤٥
١٩٩٩	١٦
٢٠٠٠	١٣١
٢٠٠١	٢٣٠
٢٠٠٢	٣٧
٢٠٠٣	١١٦
٢٠٠٤	١٦٩
٢٠٠٦	٧٣
٢٠٠٧	٧٧
٢٠٠٨	٣٣٢
٢٠٠٩	١٣٦
المجموع	١٤٤٨

استحداث حوافز...والغاء وتعديل رسوم

"المالية" تواجه الأزمة المالية!

صيف لبنان كان ناشطاً سياحياً

رغم بقاء لبنان في منأى عن التأثيرات المباشرة للأزمة المالية العالمية، كان لا بد للحكومة اللبنانية من اتخاذ سلسلة خطوات استباقية لمواجهة تداعيات هذه الأزمة على لبنان. وقد كانت لوزارة المال مساهمة أساسية في هذا الاطار، من خلال مجموعة خطوات، بعضها يحتاج الى تعديلات قانونية تساعد على تنشيط الحركة الاقتصادية وتحفيز الاستثمارات، وبعضها الآخر يساهم في تسهيل وتبسيط بعض المواضيع الضريبية من ضمن اجراءات ادارية داخل وزارة المال.

الشق الأول من هذه الخطوات يتعلق بإلغاء وتعديل بعض الرسوم المالية ولاسيما الرسوم التي لا توفر مردوداً عالياً للخزينة، في حين أن القسم الثاني من الاجراءات يهدف الى إعطاء حوافز للمؤسسات وخلق فرص عمل جديدة.

إلغاء بعض الرسوم وتعديلها

■■ في القسم الأول من الخطوات، اي إلغاء وتعديل بعض الرسوم المالية ولاسيما الرسوم التي لا توفر مردوداً عالياً للخزينة، يندرج إلغاء رسم الانتقال على التركات الحاصلة قبل ١٩٩٤/١٠/١٣، وذلك من خلال الغاء المادة (١٦) من القانون الرقم ١٩٩٤/٣٧٤ تاريخ ١٩٩٤/٨/٢٤ (رسم الانتقال)، والتي نصت على الآتي: "تعفى من الرسوم جميع المساعدات والإعانات والمنح التي تؤدى من الأموال العامة. وتعفى أيضا كل هبة لا تتجاوز قيمتها مليون وستماية ألف ليرة لبنانية، وإذا زادت يستوفى الرسم على الزيادة إلا إذا كان الموهوب له مؤسسة خيرية أو جمعية رياضية أو ثقافية أو فنية أو خيرية أو دينية بما فيها الأوقاف الدينية فيشمل الإعفاء مبلغ مئة مليون ليرة لبنانية".

وتمت الاستعاضة عن هذه المادة بالنص الآتي: "تخضع لأحكام هذا القانون جميع الحقوق والأموال المنقولة وغير المنقولة التي آلت إلى الغير بطريق الإرث أو الوصية أو الهبة أو الوقف بالنسبة للواقعات الحاصلة ابتداء من ١٩٩٤/١٠/١٣ ، وتتخذ أساسا للتكليف قيم الأموال والحقوق المنتقلة استنادا للأسعار السائدة بتاريخ الوفاة، وتنزل المبالغ غير المسددة جزئيا أو كليا الناتجة عن تركات تم تصفيتها وتعود لواقعات حاصلة قبل هذا التاريخ.

يسمح للمراجع القضائية ذات الصلاحية إعطاء حصر الإرث وتنفيذ الوصايا والهبات والوقف لذوي العلاقة دون إبرازهم الترخيص المطلوب الصادر عن الدوائر المالية المختصة عن الوفيات الحاصلة قبل ١٩٩٤/١٠/١٣".

وفي الاسباب الموجبة أن التركات والوصايا والهبات والأوقاف الحاصلة قبل ١٩٩٤/١٠/١٣ ذات القيم العالية والمتوسطة قد أنجزت بكاملها تقريباً ولم يتبق إلا بعض العقارات ذات القيم المتدنية والتي لا تستحق أي جهدٍ إضافي. وبذلك يكون من شأن التعديل المقترح أن يؤمن مصلحة الخزينة ويسهل الإجراءات للمواطنين لنقل ما بقي من عناصر التركات العائدة لمورثيهم ويحرر وزارة المالية من عبء ملفات قديمة وكثيرة لا طائل مهم لها.

■■ كذلك طال الالغاء رسم الـ٥٪ المفروض على بدلات الطعام والشراب والإقامة في المؤسسات السياحية، وذلك من خلال الغاء نص المادة ٢٢ من القانون رقم ٦٧١ تاريخ ١٩٩٨/٢/٥ وتعديلاتها (قانون الموازنة العامة لعام ١٩٩٨) المتعلقة بفرض رسم خمسة في المئة على بدلات الطعام والشراب والإقامة على اختلافها في الفنادق والشقق المفروشة والمطاعم المصنفة من درجة ثلاث نجوم وما فوق.

ويأتي هذا الاجراء بعد ان تم وضع قانون الضريبة على القيمة المضافة على جميع المؤسسات والشركات التي يزيد دخلها السنوي على مئة وخمسين مليون ليرة لبنانية، وحيث ان الإيرادات المحصلة من فرض رسم الخمسة في المئة على بدلات الطعام والشراب والإقامة على المؤسسات السياحية المصنفة من درجة ثلاث نجوم وما فوق أصبحت لا تتجاوز المليار ليرة سنوياً، وتالياً فان إلغاء هذا الرسم يخفف من عبء الإدارة الضريبية، علماً أنه لا يحقق ايرادات تذكر للدولة.

■■ وفي السياق عينه، اقترحت وزارة المال إلغاء الرسوم المالية على بعض ألآت التسلية وزيادتها على لعبتي البوكر فيديو والبينغو، وذلك من خلال تعديل المادة الأولى من القانون رقم ٧٥/٢٤ تاريخ ١٩٧٥/٨/١٤ وتعديلاتها (فرض رسم سنوي على استثمار ألآت الفليبرز والمشابهة)، والاستعاضة عنها بالنص الآتي: "يفرض رسم سنوي على إستثمار الآلات المذكورة أدناه وفقاً للمواصفات التي يحددها المرسوم التطبيقي وفقاً لما يلي: البوكر فيديو ٢,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. والبينغو ٣,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل".

وفي الأسباب الموجبة أن القانون الصادر في العام ١٩٧٥ فرض رسم إستثمار سنوياً على عدد من ألعاب التسلية بعضه ألعاب ذهنية رياضية، وقد جعل التطور الإلكتروني من فرض رسم على إستثمار بعض هذه الألعاب غير موضوعي، لذلك، تقرر اقتراح إلغاء الرسوم على رخص إستثمار بعض آلات التسلية ورفعه على لعبتي البوكر فيديو والبينغو ضمن الشروط المرخص لاستعمالها، لأن لها صفة القمار ولتغطية النقص الحاصل من الإلغاء.

■■ ومن الخطوات في السياق نفسه أيضاً، إلغاء حصة الدولة من رسم الدخول إلى الأماكن الأثرية والسياحية

وتحويلها إلى البلديات المعنية، وذلك من خلال الغاء نص المادة ٦٧ من القانون الرقم ٨٨/٦٠ تاريخ ١٩٨٨/٨/١٢ وتعديلاته، والاستعاضة عنه بالنص الآتي: "يمكن للبلدية المختصة فرض رسم دخول إلى الأماكن الأثرية والسياحية الواقعة ضمن نطاقها، على أن يستوفى هذا الرسم بواسطة بطاقات خاصة تعد لهذه الغاية تحمل رقماً متسلسلاً وسعراً مطبوعاً. يحدد رسم الدخول بموجب قرار يصدر عن المجلس البلدي المختص بعد موافقة وزير المالية".

وكانت الدولة تتقاضى خمسين في المئة من بدلات الدخول إلى الأماكن الأثرية والسياحية لقاء أن تقوم وزارة المالية بطباعة بطاقات الدخول وتسليمها للمكلفين بإدارة هذه المواقع، ويعود النصف الأخر إلى البلدية. وبما أن حصة الدولة من رسم الدخول إلى الأماكن المذكورة لا تتجاوز المليار ليرة سنوياً، ومنعاً لتوزيع المسؤوليات بين الدولة والبلدية المختصة في إدارة وضع هذه البطاقات وتسليمها وبيعها للزائرين، ومن أجل تعزيز مالية البلديات المعنية بإدارة هذه الأماكن العامة، فضلت وزارة المال تحويل حصة الدولة من رسم الدخول إلى هذه الأماكن إلى البلديات المعنية بإدارتها تعزيزاً لإيراداتها وترك الحرية لها في تخفيض هذا الرسم للمساهمة في تطوير السياحة الداخلية في لبنان وتخفيف العبء عن الإدارة الضريبية لناحية طباعة بطاقات الدخول وتسليمها وترصيد حساباتها بشكل منتظم ومستمر.

■■ واقترحت وزارة المال كذلك تمديد مهلة تسوية مخالفات البناء الحاصلة قبل ١٩٩٤/١/١ من خلال النص الآتي (وهو مادة جديدة): "يعطى أصحاب العلاقة الذين يرغبون في تسوية مخالفات البناء الحاصلة قبل تاريخ ١٩٩٤/١/١ مهلة ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون لتسوية هذه المخالفات. للاستفادة من تسوية هذه المخالفات تطبق أحكام القانون رقم ٣٢٤ تاريخ ١٩٩٤/٣/٢٤، على أن تضاعف الغرامات الواردة فيه بنسبة ١٠٠٪".

وفي الأسباب الموجبة، أن قانون تسوية مخالفات البناء الرقم ٣٢٤ تاريخ ١٩٩٤/٠٣/٢٤ سمح بإجراء تسوية

اجراءات لتحفيز الاقتصاد

مخالفات البناء الحاصلة قبل تاريخ ١٩٩٤/١/١ ضمن مهلة ستة أشهر من تاريخ نفاذه، وبما ان الكثير من الراغبين في تسوية مخالفات أبنيتهم لم يستطيعوا آنذاك الاستفادة من هذا القانون نظراً الى قصر المهلة المحددة للتصريح، وبما ان الذين استفادوا من قانون التسوية جرى تخمين عقاراتهم وفق الأسعار الرائجة وسددوا الرسوم والغرامات المتوجبة عليهم في حينها، لذلك اقترحت وزارة المال تمديد مهلة العمل بقانون تسوية مخالفات البناء المذكور أعلاه لمدة ستة أشهر، للإفساح أمام المواطنين للاستفادة من هذه التسوية، على أن تضاعف الغرامات الواردة فيه تأميناً للعدالة بين الذين استفادوا في السابق وسددوا المتوجبات عليهم والذين سيستفيدون في المستقبل من هذا القانون.

حوافز

اما الشق الثاني من الاجراءات التي بادرت اليها وزارة المال، فيتعلق بإعطاء حوافز للمؤسسات وخلق فرص عمل جديدة.

■■ ومن هذه الاجراءات، استثناء الطلاب الذين يعملون خلال موسم الاصطياف من اشتراكات قانون الضمان الاجتماعي، من خلال النص الآتي (مادة جديدة): "يستثنى الطلاب الذين يعملون خلال موسم الاصطياف في الفترة الممتدة من ٦/١٥ إلى ١٠/١٥ من كل عام، من موجب التسجيل لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ولا تترتب عليهم أو على المؤسسات التي تستخدمهم أية اشتراكات لدى هذا الصندوق. وتحدد دقائق تطبيق هذه المادة بقرار من وزيري المالية والعمل". ويستهدف هذا الاجراء طلاب المدارس والمعاهد والجامعات الذين "يقومون بأعمال موقتة خلال موسم الاصطياف لقاء أجر زهيد، وهؤلاء الطلاب لا يسعون للعمل بشكل مستمر ودائم إنما لتأمين مصروفهم اليومي، وسيعملون بغالبيتهم عند انتهائهم من التحصيل العلمي". وقد ورد في الأسباب الموجبة أن إعفاء هؤلاء الطلاب من موجب التسجيل والخضوع لقانون الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عند ممارستهم العمل خلال موسم الاصطياف، "يشجع المؤسسات على الاستعانة بخدماتهم مما يسمح لهم باكتساب الخبرات، ويخفف من الضغط المادي الذي يعانون منه".

■■ أما الاجراء التحفيزي الثاني، فيتمثل في إضافة نص إلى الفقرة الرابعة من المادة السابعة من المرسوم الاشتراعي الرقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل) يتعلق بالسماح للمؤسسات بتنزيلات ضريبية متعلقة بالمستخدمين الجدد. وتنص الفقرة المضافة على الآتي: "أما الرواتب والأجور المدفوعة للمستخدمين الذين يتم استخدامهم خلال عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، فيحق للمؤسسات تنزيل ضعف الرواتب والأجور المدفوعة لهم خلال هذين العامين من إيراداتها ودون أن تخضع هذه الإضافة لاشتراكات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، شرط أن لا يكون المستخدم الجديد بديلاً عن مستخدم صرف من المؤسسة أو نتيجة تغيير اسمها أو شكلها القانوني". و"تحدد دقائق تطبيق هذه الفقرة بقرارات تصدر عن وزير المالية".

ويهدف هذا الاجراء، بحسب الأسباب الموجبة، الى "معالجة انعكاسات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتشجيع المؤسسات على استيعاب اكبر عدد ممكن من المستخدمين الجدد خلال سنتي ٢٠٠٩ و٢٠١٠". ويتيح هذا القانون للمؤسسات "تنزيل ضعف الرواتب والأجور المدفوعة لمستخدميها الجدد خلال هذين العامين من إيراداتها، ودون أن تخضع هذه الإضافة لاشتراكات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي".

■■ الاجراء التحفيزي الثالث تمثل في لحظ اعتماد اضافي في مشروع الموازنة العامة لسنة ٢٠٠٩ المقدّم من وزارة المال. ويهدف هذا الاجراء الى مواكبة التسهيلات التي اعطاها مصرف لبنان والرامية الى تشجيع الاقتراض بالليرة اللبنانية، وتوسيع مروحة القطاعات التي تستفيد من القروض المدعومة. وفي هذا الاطار، أجاز مصرف لبنان للمصارف التجارية تنزيل احتياطها الالزامي مقابل القروض الاستثمارية التي تمنح بالليرة اللبنانية، مما يسمح بتخفيض الفائدة على هذه القروض من ١١ في المئة الى ٥,٩ في المئة. وتنوي وزارة المال اعطاء دعم اضافي قدره ثلاثة في المئة، مما يخفض الفائدة الى نحو ٣ في المئة، وذلك لتوسيع الحوافز وتشجيع الاستثمار.

■■ تعديل بند الهدايا العينية في التعليمات الرقم ١٣٦٩/ ص١ تاريخ ٣١ /٨/ ٢٠٠٧ المتعلقة بتحديد بعض النفقات والأعباء المقبولة التنزيل من الأرباح الخاضعة لضريبة الدخل. وبموجب هذا التعديل، يصبح البند على النحو الآتي:

الهدايا العينية التي تقدمها المؤسسة الى زبائنها بغية ترويج مبيعاتها وذلك ضمن الحدود التالية:

- أن لا تزيد قيمة الهدية العينية الواحدة عن مليون ليرة لبنانية محتسبة على أساس كلفة الشراء أو التصنيع.
- ان لا يزيد مجموع قيمة الهدايا عن واحد في المئة (١٪) من رقم أعمال المؤسسة السنوي المصرح به، على أن لا يتجاوز في جميع الأحوال ما قيمته ٦٠٠ مليون ليرة لبنانية. ويعمل بهذه التعليمات اعتبارا من أعمال سنة ٢٠٠٩.

الوظيفة الأكثر صعوبة بين مؤيد لها وداع الى تعزيزها ومُطالِب بالغائها

جدل حول صلاحيات مراقب عقد النفقات: ماذا وكيف ومتى... ولماذا؟

كتب زياد الشيخ

تعتبر وظيفة مراقب عقد النفقات من أكثر وظائف الإدارة العامة دقة وصعوبة وإثارة للجدل، بين مؤيد لوجودها وداع الى تعزيزها، لأسباب عدة، تتمحور على مبدأ الحفاظ على الأموال العمومية وضرورة إخضاع إنفاقها لرقابة دائمة للحؤول دون إساءة استعمالها والإضرار بها، وبين معارض لها ومطالب بإلغائها بحجة عدم فاعليتها وجدواها ونظراً الى ما تسببه، بحسب رأيهم، من عرقلة أعمال الإدارة وتأخيرها من دون جدوى.

هذا المقال يسعى الى التعريف بوظيفة مراقب عقد النفقات بحياد وتجرد، من خلال عرض سريع ومبسّط قدر الإمكان لمهام هذه الوظيفة.

تعريف

مراقبة عقد النفقات هي رقابة إدارية مسبقة تطال كل نفقات الإدارات العامة، مهما كان شكلها، وأيّاً كانت تسميتها أو قيمتها أو غايتها، والهدف منها مراقبة مشروعية الإنفاق وليس ملاءمته، وهي تنحصر بالرقابة على أولى مراحل تنفيذ النفقة، اي مرحلة عقد النفقة، وهو كل عمل من شأنه أن يرتب ديناً على الدولة.

يتولى هذه الرقابة باسم وزير المالية:

- مدير الموازنة ومراقبة النفقات بصفة مراقب مركزي لعقد النفقات.
- مراقبون لدى الوزارات يمثلون المراقب المركزي، وهم موظفون من الفئة الثالثة تابعون لمديرية المالية العامة – مديرية الموازنة ومراقبة النفقات، يوزعون بين الوزارات بقرار من وزير المالية بناءً على اقتراح المدير العام، ولا يجوز للمراقب أن يباشر مهمته قبل أن يكون قد أمضى فترة تدريب لا تقل عن ثلاثة أشهر في مصلحة الموازنة ومراقبة النفقات.

كذلك يتولى ديوان المحاسبة إجراء رقابة مسبقة على النفقات التي تتجاوز سقفاً مالياً معيناً من خلال الرقابة الإدارية التي أولاه إياها القانون.

الأعمال الخاضعة للرقابة

إن كل المعاملات التي ترتب نفقة على الدولة يجب أن تقترن قبل توقيعها من المرجع الصالح لعقدها، بتأشير مراقب عقد النفقات. من هنا، كانت هذه الرقابة رقابة مسبقة من حيث المبدأ، ويبقى الاستثناء الذي أوردته المادة ٦١ في الحالات الطارئة، بجواز عقد النفقة قبل الحصول على هذه التأشيرة في حال توافر الشروط التالية:

- وجود حالة طارئة.
- توافر الاعتماد اللازم.
- عرض المعاملة للتسوية خلال مهلة أسبوع مع بيان الأسباب التي بررت عقد النفقة قبل الحصول على التأشيرة، وهذه الأسباب تخضع لرقابة أجهزة الرقابة ومنها مراقب عقد النفقات، سواء لناحية وجودها أو صحة توصيفها، ويبقى بامكان مراقب عقد النفقات في حال عدم اقتناعه بها أن يقترح رفض التأشير على المعاملة.

الغاية والمهام

إن الغاية من الرقابة هي التثبت من الأمرين الآتيين:

١. توافر اعتماد النفقة وصحة تنسيبها، وهي عملية ذات طابع مالي اداري، لجهة التحقق من أن الموازنة تتضمن اعتماداً مخصصاً لهذه النفقة، ومن أنها قد أخذت من التنسيب الصحيح أي من النبذة الصحيحة في الموازنة، وذلك لأنه لا يجوز استعمال الاعتماد الا للغاية التي رصد من أجلها، مع لفت الانتباه إلى أنه قد يستشكل أحياناً تحديد التنسيب الملائم لاخذ النفقة لأحد سببين: إما لكونها لا تتطابق بشكل دقيق مع أي من تناسيب الموازنة، أو لكونها تتقارب من تنسيبين مختلفين، وفي هذه الحالة يراعى التنسيب الأقرب في حال عدم لحظها بشكل صريح على أحدهما.

٢. انطباق المعاملة على القوانين والأنظمة النافذة، إلا إذا كانت خاضعة لرقابة مجلس الخدمة المدنية، فلا تدقق عندئذٍ إلا من الناحية المالية. هنا تتجلى الوظيفة المهمة والصعبة والحساسة لمراقب عقد النفقات من خلال مراقبة شرعية الإنفاق، التي يقصد بها أن الإدارة تقيدت، عند اجرائها عملية عقد النفقة، بالقوانين والأنظمة النافذة، وذلك لجهة ما يأتي:

- الاختصاص، إذ لايجوز لأي إدارة من حيث المبدأ أن تمارس أي مهام تخرج عن اختصاصها، وتدخل في اختصاص إدارة أخرى. إلا أن هذا المبدأ تعرض لبعض الخروق الناتجة عن وجود مهام تحمل طابعاً معيناً، تدخل في اختصاص إدارات عامة عدة، أو لوجود نصوص عامة تنتج هذا التداخل. بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز لأي مرجع أو موظف، تجاوزُ صلاحياته ليقوم بمهام تدخل في صلاحيات غيره من المراجع أو الموظفين أو لأسباب سياسية.
- اتباع الأصول والإجراءات التي تنص عليها القوانين والأنظمة النافذة، لا سيما قانون المحاسبة العمومية، ومن هذه الأصول ما يفرضه القانون للحصول على احتياجات الإدارة من اللوازم والأشغال والخدمات

شروط المتعهدين ١٩٢٤ ليست من النصوص الحاكمة للصفقات العامة

أفاد المركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية (ITC-ILO)، المكلّف من وزارة المال وضع دليل خاص بالصفقات العامة في لبنان، واعداد دفاتر شروط نموذجية يمكن أن تستخدم من قبل الإدارة اللبنانية في مجال الصفقات العامة، بأن الشروط العامة للمتعهدين ١٩٢٤ ليست من النصوص القانونية التي تحكم نظام الصفقات العامة في لبنان، وذلك خلافاً لما ورد في مقال عن الموضوع في العدد ٣٥ من "حديث المالية".

وذكّر المركز بأن هذه النصوص تشمل قانون المحاسبة العمومية ١٩٦٣، ودفتر الشروط والأحكام العامة ١٩٤٢، ونظام المناقصات ١٩٥٩، وإنشاء وتنظيم التفتيش المركزي ١٩٥٩، وشروط الاشتراك في الصفقات العمومية ١٩٦٦، وتصنيف المتعهدين ومكاتب الدروس ٢٠٠٢.

كضرورة الحصول عليها عن طريق المناقصة أو استدراج العروض، أو عدم جواز تجزئة النفقة، الخ...

إن الأهمية التي أشرنا اليها، نابعة من أن مرحلة عقد النفقة هي المرحلة التي يترتب فيها الدين، وبالتالي فإن الرقابة تعتبر، من الناحية العملية، مشاركة للإدارة في قرار الإنفاق، وهذا أمر مهم إذ يعطي لوزارة المالية سلطة استثنائية تشمل كل الإدارات العامة. وتالياً، تستطيع وزارة المالية، من خلال هذه الصلاحية، وقف عقد أي نفقة تتم خلافاً للقوانين والأنظمة النافذة. أما الصعوبة فتتأتى من ضرورة تمتع القائمين بهذه الوظيفة بمعرفة وثقافة قانونية واسعة، قد لا تتوافر دائماً وبشكل متساوٍ بين جميع القائمين بها، مما يؤدي إلى اختلاف طريقة اجرائها بين كل منهم، بحسب خلفيته العلمية ومدى المامه ومعرفته وثقافته القانونية. أما الحساسية فيها فتعود لكونها مقتصرة فقط على الناحيتين المالية والقانونية من دون أن يكون للمراقب سلطة أو صلاحية النظر في ملاءمة النفقة هذه الصلاحية التي تعود فقط للإدارة المختصة. كما أن الهدف من الرقابة هو تصويب عمل الإدارة، في حال وجود خلل ما، ولم توجد لتكون سيفاً مصلتاً على الإدارة أو وسيلة لتكبيلها وعرقلة أعمالها. ومن الممكن في أي وقت أن تشذ هذه الرقابة لتدخل في الملاءمة. ومن القيود التي فرضها القانون على عملية الإنفاق، والتي يتولى مراقب عقد النفقات التحقق من تقيد الإدارة بها، ما يأتي:

- عدم جواز تجزئة النفقة، الا إذا رأى المرجع الصالح أن ماهية اللوازم أو الأشغال أو الخدمات المراد تلزيمها تبرر ذلك.
- وقف عمليات عقد نفقات اللوازم والأشغال دون الخدمات بتاريخ ٣٠ تشرين الثاني من السنة، الا إذا كان تنفيذها ممكناً قبل انقضاء السنة، أو في الحالات الطارئة المستعجلة التي يعود تقديرها للوزير المختص ووزير المالية.

أهم ما يخضع للمراقبة

- الصفقات العمومية بأشكالها كافة، وهي المناقصة العمومية واستدراج العروض والاتفاق بالتراضي وصفقات الخدمات التقنية والأشغال بالأمانة والبيان والفاتورة.
- الرواتب والاجور والتعويضات على اختلافها بما فيها تعويضات الاستملاكات والتعويضات التي تحكم بها السلطات القضائية أو التي تقررها الهيئات الادارية ذات الصفة القضائية.
- النفقات التشغيلية التي تحتاجها الادارة أثناء ممارستها مهامها، كنفقات المياه والكهرباء والاتصالات السلكية واللاسلكية.

ثُغر وأخطاء ممكنة

كتبت سوزان البراك

ان مهام مراقب عقد النفقات اساسية، لجهة مراقبة تنفيذ بنود الموازنة العامة. الا انه، من خلال ممارسة هذه الرقابة، قد يقع في بعض الثغر أو الأخطاء:

١. التأشير على طلب حجز الاعتماد وعلى المعاملة من دون التأكد من صحة انطباق التنسيب مع نوع النفقة خلافاً لاحكام المادة ٦٥ من قانون المحاسبة العامة.
٢. عدم عرض نفقة قد تكون خاضعة للرقابة المسبقة على ديوان المحاسبة وفقاً لما قضت به المادة ٦٦ من قانون المحاسبة العامة.
٣. التأشير على طلب حجز اعتماد على سبيل الاحتياط لا تنطبق عليه صفة النفقة الدائمة، عملاً باحكام المادة ٦٣ من قانون المحاسبة العامة.
٤. الموافقة على طلب اعتماد اضافي من دون التأكد من مدى حاجة الادارة الى هذا المبلغ.
٥. عدم التقيد بأحكام المادة ١١٣ من قانون المحاسبة العامة التي قضت بوجوب اعلام المدعي العام لدى ديوان المحاسبة عن اية مخالفة لاحكام المادتين ١١١ و١١٢ من هذا القانون.

مشاركة لبنانية "فاعلة" في لجنة تصميم برنامج تدريبي للكوادر العليا في الإدارات العامة الأوروبية–المتوسطية

يشارك معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي في اللجنة العلمية لتصميم برنامج تدريبي للكوادر العليا في الإدارات العامة في منطقة أوروبا وحوض البحر الأبيض المتوسط.

المشروع نتيجة مبادرة من المدرسة الوطنية الإيطالية للإدارة العامة، وتضم اللجنة ممثلين عن معاهد التدريب من بلدان جنوب الحوض المتوسطي، كتونس والمغرب وفلسطين ولبنان، ومن بلدان أوروبية، كفرنسا واليونان وتركيا وبريطانيا، بالإضافة إلى إيطاليا.

يهدف البرنامج التدريبي إلى تطوير مجموعة معارف ومهارات أساسية وقدرات مشتركة لدى كوادر إدارات المنطقة المعنية، بغية زيادة وتحسين التعاون في ما بينها والمواجهة المشتركة لتحديات العولمة والحداثة.

ويعقد البرنامج مرة سنوياً ابتداءً من العام ٢٠١٠، وينقسم إلى فترة تدريبية عن بعد عبر الانترنت لمدة شهر، تتبعها دورة تدريبية تمتد على خمسة أيام في المدرسة الوطنية الإيطالية للإدارة العامة.

يشمل البرنامج مواضيع مختلفة ذات اهتمام مشترك بين البلدان الأعضاء، كالشراكة اليورو–متوسطية، والتحديات الاقتصادية، والبيئة والضغوط على الموارد، ومبادئ الإدارة الحديثة وأدواتها، وأخلاقيات العمل وإدارة التنوع الثقافي، والعلاقة مع القطاع الخاص، وغيرها من المواضيع.

أعضاء اللجنة العلمية

وسيسعى معهد باسل فليحان إلى تأمين مشاركة كوادر الإدارة اللبنانية في البرنامج. كذلك يشارك بفاعلية في أعمال اللجنة العلمية المعدة للبرنامج التدريبي والتي تعنى بتحديد مضمون البرنامج، والإشراف على إعداد المادة العلمية، واختيار المدربين وتدريبهم، وكذلك الإشراف لاحقاً على تنفيذ البرنامج بمجمله وتقييمه.

التبليغ بالنتائج الأولية يخفف الإعتراضات

قانون الإجراءات الضريبية نظّم التدقيق الميداني: التحقق من صحة التصاريح...ومراعاة حقوق المكلّف

كتبت لانا نعمة

من الأمور التي تطرق اليها قانون الإجراءات الضريبية ولم يعالجها القانون الرقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ (قانون الضريبة على القيمة المضافة)، إجراءات المراقبة الضريبية والتدقيق الميداني، وهي ذات أهمية قصوى كونها تنظم موضوع تدقيق الضرائب ميدانياً والتحقق من صحة التصاريح الضريبية مع الأخذ في الإعتبار حقوق المكلف.

تبدأ هذه العملية، بادئ ذي بدء، بوضع برامج الدرس، حيث تقوم الإدارة الضريبية المختصة (دائرة الإلتزام الضريبي) بدراسة تحليل مخاطر تكون نتيجتها معايير معينة للتدقيق، وعلى أساسها يتم اختيار ملفات الدرس. وهنا يأتي الدور الأساسي والأهم كون طريقة اختيار المعايير تؤثر بطريقة مباشرة على نوعية الملفات موضوع التدقيق وبالتالي على النتائج الضريبية للملفات.

عند صدور برنامج الدرس، يقوم رئيس دائرة التدقيق الميداني بإصدار أوامر مهمة، وبناءً عليها يباشر الموظفون بإبلاغ المكلفين ببدء عملية التدقيق خلال مهلة ١٥ يوماً من تاريخ الإبلاغ مع تحديد كل المستندات المحاسبية والسجلات الواجب تحضيرها وإبرازها من قبل المكلف. ويحق لموظفي الإدارة الضريبية الإطلاع على كل ما من شأنه تحديد المطرح الضريبي بصورة واضحة وصحيحة من سجلات ومستندات ومعلومات وغيرها.

غير إن عملية التدقيق أصبحت مُلزَمة بحدود معينة لناحية مهلة التدقيق الميداني، اذ أن قانون الإجراءات الضريبية ألزم الموظف بمهلة ثلاثة أشهر فقط لعملية التدقيق الميداني لدى المكلف. ومع أن هذا الأمر قد يحد من قدرة الموظف على تغطية ملفات الدرس من النواحي كافة، وخصوصاً في ما يخص الشركات من كبار المكلفين، وقد يؤثر على نتيجة التدقيق، فان إيجابياته مهمة أيضاً، اذ أن الإلتزام بمهلة معينة لإنجاز الملفات، يحفّز الموظف ويزيد من إنتاجيته، كما أنه يخفف على المكلف عبء امتداد التدقيق على فترات طويلة ويتيح له إمكان استدراك الأخطاء المرتكبة في الفترات اللاحقة.

ومن أهم الحقوق التي يتمتع بها الموظف والتي كرّسها قانون الإجراءات الضريبية، حق الإستحصال، بطلب خطي، على معلومات من أي طرف ثالث يمكن أن يفيد التحقق من صحة الضريبة المتوجبة على أي مكلف.

وبعد الإنتهاء من عملية التدقيق الميداني، يتوجب على الإدارة الضريبية تبليغ المكلف النتائج الأولية للتدقيق، وتعطيه مهلة ثلاثين يوماً لإبداء ملاحظاته عليها قبل إصدار التكليف الضريبي بصورة رسمية. وفي حال أبرز المكلف معطيات ومستندات جديدة، يمكن للإدارة الضريبية أن تدرس هذه المعطيات وأن تعدل في النتائج الأولية للتدقيق، ومن ثم تصدر التكليف النهائي في مهلة أقصاها شهر من تاريخ تسلّم ملاحظات المكلف بموجب إعلام ضريبي يبين مقدار التعديلات الضريبية وأسبابها.

وتجدر الإشارة إلى أهمية تبليغ المكلف النتائج الأولية للتدقيق قبل إصدار التكليف النهائي، من ناحية إعطاء المكلف فرصة ثانية لتبرير أخطائه قبل تكليفه بالضرائب والغرامات، مما يؤدي أيضاً إلى تخفيف الإعتراضات على التكاليف الضريبية.

جانب من الحلقات التدريبية عن قانون الاجراءات الضريبية

من اجتماعات مناقشة قانون الاجراءات

دوائر "المضافة": اجتماعات للمناقشة

ينظم رؤساء دوائر مديرية الضريبة على القيمة المضافة إجتماعات دورية لمناقشة قانون الإجراءات الضريبية وإبداء الرأي في مواده.

وتتم إحالة محاضر هذه الإجتماعات إلى مدير الضريبة على القيمة المضافة ليصار لاحقاً إلى تحضير مشاريع قرارات وتعليمات، هدفها إيضاح طرق تطبيق قانون الإجراءات الضريبية بشكل أفضل وأوضح في ما يخص الضريبة على القيمة المضافة.

قانون الاجراءات انتزع منها الامتياز العام في ما يتعلق باشارات الحجز

نقصت حقوق الخزينة...فهل تزيد ايراداتها؟

كتبت سعاد رعد

تكثر إشارات الحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة المسموح بحجزها والعائدة الى المكلفين المتخلّفين عن الدفع بعد انقضاء مهل الإنذارات الشخصيّة المرسلة لهم، وتندر أو تنعدم المبالغ المستوفاة لصالح الخزينة من جرّاء وضع تلك الإشارات، والأسباب المؤدية إلى ذلك متعدّدةٌ.

قبل تطبيق قانون الإجراءات الضريبيّة، كانت الخزينة، في مجال التحصيل الجبري، تتمتّع بامتياز عام من الدرجة الأولى على كلّ أموال المكلّف المنقولة وغير المنقولة استيفاءً للمبالغ المترتّبة عليه، وكان هذا الامتياز معفى من القيد في السجل العقاري في ما يتعلّق بالعقارات، كما كان محظّراً على المراجع القضائيّة المختصّة، إخضاع دين الخزينة إلى الإجراءات نفسها المعتمدة للديون العاديّة، فكان عليها تنفيذ طلب الخزينة فور توافر المال وقبل توزيع الديون.

وقد جاء قانون الإجراءات الضريبيّة وأعطى الخزينة امتيازاً عاماً على بقية الامتيازات الخاصّة والعامّة الأخرى مشترطاً أن يكون تسجيله أو إيداعه مثبتاً بتاريخ صحيح سابق لبقية الامتيازات، كما أوجب على الإدارة الضريبيّة تسجيل الامتياز العام للخزينة على الصحيفة العينيّة لعقارات المكلّف وفي السجلات الرسميّة المختصّة التي تقوم مقامها وذلك عند توجيه الإنذار بالدفع. كذلك أوجب قانون الإجراءات الضريبيّة تسجيل إشارة امتياز في كلّ مرّة تتوجّب فيها مبالغ جديدة غير مسدّدة لأنّ حق الإدارة في الامتياز يحفظ ضمن حدود المبالغ المحدّدة في تسجيل الامتياز وتاريخه. وفرض القانون الجديد أن تتم، عند توزيع ثمن البيع، مراعاة مراتب الديون المقترنة بحق امتياز أو رهن أو تأمين بحيث لا يتمّ توزيع الثمن العائد للخزينة قبل توزيعه لمن كان حقّه بالرهن أو التأمين مسجّلاً بتاريخ سابق لتاريخ امتياز الخزينة.

إضافة إلى ذلك، وبما أنّه لم يعد ثمة امتياز عام للخزينة بالنسبة الى إشارات الحجز على جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة التي تمّ وضعها قبل صدوره، يتوجّب على الإدارة الضريبيّة ضرورة تسجيلها، الأمر الذي يتطلّب منها وقتاً طويلا وجهداً كبيراً، وهنا تدخل الإدارة في السباق وربّما بعد إطلاق صافرة النهاية!

إن المرسوم الإشتراعي الرقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٠٦/١٢ (أصول تحصيل الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها)، ورغم التعديلات التي طرأت عليه، أبقى للخزينة امتيازها العام من الدرجة الأولى، وأبقاه معفىً من القيد في السجل العقاري بالنسبة للعقارات، ومع ذلك لم يكفّ الدين العام من التفاقم والتنامي، أفيعقل الآن، وفي ظل تطبيق النصّ الجديد الذي انتزع من الخزينة بعض حقوقها، أن تشهد إيراداتها تزايداً؟

المباراة المحصورة لموظفي إدارة الجمارك

بين هاجس النجاح ومبدأ تكافؤ الفرص

كتبت سوزان أبو شقرا

"استفزاز للمعرفة والتعمق في المواضيع الجمركية... هكذا أعايش مرحلة التحضير للمباراة التي طال انتظاري لها أكثر منذ ١٤ عاما"، يقول أحد المراقبين المساعدين. ويضيف : "ستفتح لي هذه المباراة آفاق مهنية جديدة ، إلا أني أتمنى أن تشكل الخبرة المقياس الأول لوضع أسئلة الامتحانات وإلا فان فرص نجاحنا، نحن القدامى، وبعكس المراقبين المساعدين الجدد، ستكون ضئيلة ".

من البرنامج التحضيري لمباراة الجمارك

هاجس النجاح هذا والعطش الى التطور المهني يرافق أكثر من ٢١١موظفاً من إدارة الجمارك، من مراقبين ومراقبين مساعدين، يشاركون اليوم في البرنامج التحضيري الذي أعده المعهد المالي خلال الفترة الممتدة من تموز إلى أيلول ٢٠٠٩ بهدف مواكبة المرشحين في تحضيراتهم لخوض مباراة مراقب ومراقب أول في إدارة الجمارك وتعميق معلوماتهم الجمركية.

"لكل مرشح الحق في المعرفة" طموح رسمته إدارة الجمارك لضمان مبدأ تكافؤ الفرص أمام جميع المرشحين، فأصبح عنواناً لروحية البرنامج التحضيري الذي اعتمد بأسلوبه على التمارين التطبيقية والتفاعل مع المشاركين وذلك من خلال طرح مسائل عملية وتحليلية حول القانون الجمركي، وتكنولوجيا البضائع، والدور الاقتصادي والمالي لإدارة الجمارك في الوقت الراهن.

إلا أن واقع الأمور لم يكن على قدر التوقعات المرجوة، فضغط العمل وتزامن البرنامج مع فترة الصيف وشهر رمضان الكريم أرهق المشاركين وخفف من التزامهم اليومي، لذا كلنا أمل بأن تحظى البرامج التحضيرية هذه باهتمام أكبر في المرات المقبلة من جميع المعنيين لأن نجاحها لا يقتصر فقط على نوع التدريب وأسلوب المدرب بل على كل العوامل المهنية والشخصية والتنظيمية المحيطة بها. إنها... "استثمار اليوم لغد أفضل".

لائحة بالمواد التدريبية

مراقب	مراقب مساعد
مسائل عملية حول التشريع الجمركي	التشريع والتنظيم الجمركي ومسائل عملية (قانون- مذكرات- قرارات)
توجيهات وثقافة عامة	نظام القضايا
مهام الجمارك في ظل التغييرات الاقتصادية الراهنة ودور المنظمات العالمية	تكنولوجيا البضائع
الانعكاسات المالية والاقتصادية للتشريع الجمركي	تقرير في موضوع جمركي
ابرز الاتفاقيات الجمركية	نظام الموظفين
التأثيرات الاقتصادية وحماية الملكية الفكرية	تنظيم الإدارات العامة
المبادئ العامة للترجمة اللغتين الفرنسية والانكليزية	المبادئ العامة للترجمة اللغتين الفرنسية والانكليزية

لمساعدته في تطوير قدراته والقيام بدوره التدريبي

معهد باسل فليحان يوقّع اتفاقية تعاون مع نظيره اليمني

من معالم اليمن التاريخية

نجح معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي على مدى السنوات الأخيرة في تعزيز موقعه على الساحة الإقليمية كمركز للتعلّم والتبادل بين دول المنطقة، فاستقطب مئات المشاركين في دوراته التدريبية وبعثات تبادل الخبرات من مختلف الدول العربية، ونسج مع المؤسسات الإقليمية والمعاهد المماثلة له في المنطقة علاقات تعاون متعددة، بحيث أصبح اليوم يؤمّن المساعدات التقنية لعدد من المراكز الإقليمية الراغبة في الإفادة من تجربته في مواكبة الإصلاحات وتطوير القدرات.

المعهد اليوم بصدد توقيع اتفاقية تعاون مع المعهد المالي التابع لوزارة المال اليمنية. وتأتي هذه الاتفاقية استجابة لطلب من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يدعم مشاريع إصلاح الإدارة المالية العامة وبناء القدرات في وزارة المال اليمنية.

كذلك تندرج الاتفاقية في إطار بروتوكول التعاون الفني في المجال المالي والضريبي والجمركي الموقع بين الجمهورية اليمنية والجمهورية اللبنانية والقائم منذ العام ٢٠٠٤.

ويتوج توقيع البروتوكول الزيارات الميدانية التي تبادلها المعهدان بهدف تحديد الحاجات ومجالات التعاون والتنسيق، إذ زارت مجموعة من المعهد المالي اليمني معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي في تشرين الأول ٢٠٠٨، وتبعتها زيارة من فريق عمل المعهد اللبناني لصنعاء في حزيران ٢٠٠٩ للاطّلاع من كثب على نشاطات وحاجات المعهد اليمني. وقد تم التداول خلال الزيارات في كيفية تطوير التعاون الثنائي بين المعهدين، ووضعت على هذا الأساس مسودة اتفاقية تعاون فني تهدف إلى مساعدة المعهد اليمني في تطوير قدراته للقيام بدوره في عملية التدريب تنفيذاً لإستراتيجية إصلاح الإدارة المالية العامة المقررة من قبل الحكومة اليمنية.

وانطلاقاً من ايمانها بضرورة التعاون الوثيق بين دول المنطقة بغية تحقيق التحديث الإداري والتطوير الاقتصادي، تعوّل ادارة معهد باسل فليحان على "الإفادة القصوى من هذه الشراكة لبناء قدرات المعنيين بشؤون التنمية الاقتصادية والمالية في الدولتين".

يشار الى أن المعهد المالي اليمني هو "معهد تدريب نوعي مختص في القطاع المالي والاقتصادي، يخضع لإشراف مباشر" من وزير المالية اليمني.

وقد أنشئ المعهد المالي ضمن البناء التنظيمي لوزارة المالية اليمنية بموجب القرار الجمهوري الرقم (٢٧) لسنة ١٩٩٣ (إدارة عامة)، ونتيجة لتعاظم اهتمام الحكومة بالتدريب في تحقيق برامج الإصلاح المالي والإداري والاقتصادي، تم تطوير المستوى التنظيمي للمعهد إلى قطاع بموجب القرار الجمهوري الرقم (٥٨) لسنة ٢٠٠٥ بشأن تعيين عميد للمعهد ونائب للعميد، "ما يدل على أن دعم التدريب يأتي من أعلى المستويات السياسية"، بحسب ما ورد في الموقع الالكتروني لوزارة المالية اليمنية.

ووفق المصدر نفسه، يتطلع المعهد اليمني إلى أن يكون "معهدا إقليميا للتدريب في مجالات اختصاصه"، وهو يسعى الى "امتلاك زمام القيادة في تقديم المعرفة المتجددة لبناء القدرات الوظيفية وفقا لمتطلبات أداء الموارد البشرية على المستوى الوطني".

وتعتبر وزارة المالية اليمنية أن رسالة المعهد هي "المبادرة في تطوير إدارة المالية العامة والاقتصاد الوطني بالاستثمار في العنصر البشري ونشر ثقافة التدريب المستمر وتوفير بيئة مناسبة لنمو عمالة المعرفة".

وزارة المال شريك ناشط في الشبكة الوطنية لتعزيز الحق في الوصول إلى المعلومات

شرح للأهداف وخطة العمل

أعطت وزارة المال طوال السنوات العشر المنصرمة الأولوية لتعزيز الوصول إلى المعلومات ولعبت دورًا رياديًا في الإدارة العامة لجهة تعزيز الكشف عن المعلومات ونشرها بشكل فاعل. وقد أثبتت التزامها من خلال الإصدار الدوري لإحصاءات تجارية واقتصادية ومالية وتقارير متخصصة، كتقرير الدين وأسواق الدين والنشرة الإخبارية الخاصة بتنسيق المساعدات وتقارير التقدم في تنفيذ تعهدات باريس ٣ وتقارير شهرية وفصلية وسنوية وغيرها من الأرقام الاقتصادية والمالية التي تعالجها وزارة المالية. تنشر الوزارة هذه المعلومات بشكلٍ دوري عبر موقعها على شبكة الإنترنت وغيرها من وسائل الاتصالات كلوائح البريد الإلكترونيّ ومركز الاتصال العامل على مدار الساعة. وبهدف تعزيز الجهود المستمرة لتحسين الشفافية والمساءلة، انضمت وزارة المالية إلى الشبكة الوطنية لتعزيز الحق في الوصول إلى المعلومات منذ إنشائها في نيسان ٢٠٠٨.

الشبكة الوطنيّة لتعزيز الحق في الوصول الى المعلومات هي مجموعة متعدّدة القطاعات تضم سبع عشرة مؤسسة ومنظمة تمثل القطاعين العام والخاص والنقابات المهنية والمجتمع المدني. أسّست "الشبكة" بمبادرة من "منظّمة برلمانيون لبنانيون ضد الفساد" و"الجمعيّة اللبنانية لتعزيز الشفافية" و"جمعيّة الدفاع عن الحقوق والحريات–عدل"، بالتعاون مع "جمعيّة المحامين والقضاة الأمريكيين مبادرة سيادة القانون – مكتب لبنان". وتتولى تنسيق أنشطة الشبكة لجنة تأسيسية تضم الأعضاء المؤسسين وممثلين عن مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية وجمعية محامي بيروت.

تسعى الشبكة إلى تعزيز الشفافية والمساءلة وإلى النهوض بسيادة القانون والمشاركة المدنيّة في لبنان من خلال صياغة القوانين والضغط في سبيل إصدار القوانين الخاصة بالوصول إلى المعلومات وتوفير الحماية للأفراد الذين يبلّغون عن أعمال الفساد ("حماية كاشفي الفساد"). من شأن تطبيق هذه القوانين أن يؤثر على المواطنين ويساهم في تحسين نوعية الحياة للجميع.

من إنجازات مجموعة العمل القانونية التابعة للشبكة حتى الآن صياغة مشروع قانون خاص بالوصول إلى المعلومات وإحالته إلى مجلس النواب في نيسان ٢٠٠٩. من شأن هذا القانون أن يساهم في تعزيز الشفافية والنهوض بمجتمع أكثر ديمقراطية من خلال زيادة امكان الوصول الى المعلومات، وهو ما يؤدي الى تنمية الثقة بين المواطنين والحكومة وتحسين فاعلية الحكومة والنهوض بالاستثمارات وتعزيز العمل الصحافي الاستقصائي والحد من الفساد وبناء قدرات الأفراد من أجل اتخاذ قرارات أكثر إدراكًا ومساءلة الحكومة. كما يراد من القانون المذكور المساهمة في تحسين التنسيق داخل الوزارات وفي ما بينها والحث على التنظيم وحفظ الوثائق في الإدارة العامة. هذا وتعمل مجموعة العمل القانونية التابعة للشبكة على صياغة مشروع قانون ثانٍ حول حماية كاشفي الفساد.

تلعب وزارة المالية دوراً فاعلاً في مجموعة العمل الثانية التابعة للشبكة، ألا وهي مجموعة العمل حول المناصرة، ومهمتها توعية الرأي العام بشأن الحق في الوصول إلى المعلومات وحماية كاشفي الفساد وبناء قدرات المواطنين للمطالبة بحقهم في هذا المجال وتشجيع المعنيين على العمل من أجل إقرار مشروعي القانون المذكورين. على سبيل المثال، تضم هذه المجموعة جمعية "نهار الشباب–حكومة الظل الشبابية" التي تعمل بالتعاون مع منظمة "مهارات" غير الحكومية على إشراك وسائل الإعلام وتوعيتها حول الوصول إلى المعلومات وحماية كاشفي الفساد. كما تعمل "الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية" على إشراك القطاع الخاص من خلال تنظيم ورش عمل للتعريف عن المشروعين المذكورين ومعرفة رأي المعنيين في هذا القطاع بهما، في حين أن جمعية "نحو المواطنية"، وهي منظمة غير حكومية، تقود حملة ضغط لحث البرلمانيين على دعم إصدار مشروع القانون الخاص بالوصول إلى المعلومات.

وفي إطار مساهمتها في هذه الجهود، ومن خلال عقد وزارة المال شراكة مع "الجمعيّة اللبنانية لتعزيز الشفافية"، من أجل تنظيم بدعم من معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي، دورات توعية لموظفي الوزارة وغيرها من الوزارات حول أهمية الحق في الوصول إلى المعلومات في تشرين الأول ٢٠٠٩. كما أنه مخطط تنظيم ورشة عمل تفاعلية لبعض موظفي وزارة المال للوقوف عند رأيهم والحصول على توصيات ملموسة بشأن تطبيق القانون ذات الصلة ومناقشة كيفية تحسين وصول المواطنين إلى المعلومات.

ليا حكيم

النائب مخيبر والوزيران بارود وشمس الدين يعلنون مشروع القانون

للمزيد من المعلومات حول مساهمة وزارة المال في الشبكة، يرجى الاتصال بالعنوان الإلكتروني التالي: leah@finance.gov.lb.
وللمزيد من المعلومات حول نشاطات الشبكة الوطنية لتعزيز الحق في الوصول إلى المعلومات، يرجى زيارة أي من الموقعين التاليين:
www.khabrouna.net أو
www.a2ilebanon.net.

لبنان وقع الى الآن ٥١ منها اضافة الى ٣٤ لتفادي الازدواج الضريبي

اتفاقيات تشجيع وحماية الاستثمارات...جيل جديد

منذ العام ١٩٩٤، يتفاوض لبنان مع مختلف دول العالم لتوقيع اتفاقيات معها تتعلق بتشجيع الاستثمارات المتبادلة وحمايتها، واتفاقيات لتفادي الازدواج الضريبي والحوؤل دون التهرب من دفع الضرائب المفروضة على الدخل والرأسمال. وتهدف هذه الاتفاقيات الى جذب الاستثمارات الأجنبية والعربية إلى لبنان وحماية إنشائها وإدارتها وإيضاح القواعد الضريبية التي تخضع لها.

في ١٥ عاماً، أصبحت شبكة هذه الوثائق، المستحدثة من قبل وزارة المالية والمتوافرة على موقعها الالكتروني (www.finance.gov.lb)، تتضمن حاليا ٣٤ اتفاقية موقعة لتفادي الازدواج الضريبي (٢٨ منها دخلت حيز التنفيذ) و٥١ اتفاقية لتشجيع الاستثمارات المتبادلة وحمايتها (٤٣ منها سارية المفعول).

ورشة عمل عن اتفاقيات تشجيع الاستثمارات وحمايتها في معهد باسل فليحان

تعديلات

يتم من وقت الى آخر تعديل بعض هذه الاتفاقيات، حتى بعد سنوات من دخولها حيز التنفيذ:

- بعض هذه الاتفاقيات يتم تعديله لتتماشى أحكامه مع التزامات الجانب الثاني جراء انضمامه إلى الاتحاد الأوروبي، كاتفاقية تشجيع وحماية الاستثمارات المتبادلة مع رومانيا التي عدلت بناء على طلب رومانيا، ولا تزال مفاوضات التعديل جارية مع الجمهورية التشيكية وبلغاريا.
- أحيانا يتم تعديل هذه الاتفاقيات لتتماشى مع السياسة الاستثمارية الجديدة للبلد، كما هي الحال حاليا مع كوبا التي تطلب إعادة المفاوضات حول اتفاقية الاستثمارات المعقودة والنافذة منذ ١٩٩٩/١/٧.

عقبتان

غير إن عقبتين رئيسيتين تحولان دون إنهاء المفاوضات التي بدأت أو اجراء مفاوضات جديدة مع بعض البلدان، في ما يخص اتفاقيات تفادي الازدواج الضريبي.

- العقبة الأولى تكمن في قانون السرية المصرفية، الذي يمنع السلطات الضريبية من الحصول على معلومات من المصارف العاملة في لبنان عن حسابات زبائنها، الأمر الذي يحد من نطاق تطبيق مادة "تبادل المعلومات" التي تعتبر شرطاً لازماً للتنفيذ الفعلي لهذه الاتفاقيات.
- العقبة الثانية تتمثل في قوانين شركات الاوف شور والهولدنغ، التي تمنح هذه الشركات نظاما ضريبيا تفضيليا، والتي ترى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) أنها تمارس المنافسة غير المشروعة وبالتالي يجب إلا تشملها اتفاقيات تفادي الازدواج الضريبي كي لا تستفيد بطريقة مزدوجة من الفوائد الضريبية، وان باستبعادها يكون وضعها الضريبي في الخارج وكأن لا وجود لاتفاقية دولية.

ابتكارات

ولا بد في هذا السياق من الإشارة إلى ظهور جيل جديد من اتفاقيات الاستثمارات، يبتعد عن النموذج التقليدي، آخذا في الاعتبار اتفاقيات التجارة الحرة. وهذا الجيل الجديد يحتوي على الابتكارات الأربعة الآتية:

- الابتعاد عن التعريف غير المحدد للاستثمار، للحد من الوقوع في الالتباسات عند تفسير نطاق التطبيق، والعمل على إيجاد طريقة للحفاظ على التعريف الشامل من جهة واستبعاد الموجودات التي لا يراد شمولها من جهة أخرى.
- إعادة النظر في صياغة أحكام التزامات الاتفاقية الأساسية وخصوصاً تلك المتعلقة بمعنى "المعاملة العادلة والمنصفة" ومفهوم نزع الملكية.
- توسيع نطاق الاتفاقيات لتشمل أحكاماً تتعلق بالأمن الوطني والصحة والبيئة والحقوق الاجتماعية ومعايير العمل الدولية. ويمكن أن تتضمن الاتفاقية أحكاماً تتعلق بالمصالح الأمنية الأساسية (كالجرائم، والاتجار بالسلاح، ومنع انتشار الأسلحة النووية والحفاظ على الأمن...).
- ابتكارات تتعلق بإجراءات تسوية النزاعات بين المستثمر والدولة المتعاقدة لزيادة الشفافية في إجراءات التحكيم (جعل جلسات الاستماع علنية، ونشر الوثائق القانونية ذات الصلة).

كارول خزامي

نشرة صادرة عن معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي

الإشراف العام: لمياء المبيّض بساط
رئيس التحرير: باسم الحاج
شارك في هذا العدد: جنان الدويهي، سابين حاتم، رانيا أبي حبيب، يارا ياسين، سوزان أبو شقرا، سعاد رعد، ياسر حسين، لانا نعمة، كارول خزامي، سوزان البرّاك، زياد الشيخ.

جميع الحقوق محفوظة للمعهد – ٢٠٠٩

تصميم وتنفيذ: دوللي الهاروني
طباعة: المطبعة العربية

يُمكن إرسال مقالاتكم بواسطة البريد الالكتروني على العنوان التالي:
contact@if.org.lb
هاتف: ٤٢٥١٤٧ /٠١ – ٤٢٥١٤٩ /٠١ فاكس: ٤٢٦٨٦٠ /٠١

غرامات وغراميات في وزارة المالية!

تحقيق ياسر حسين

"زوجتي الحبيبة، النجدة !!!!!!!!!!".
رسالة قصيرة تلقتها الزوجة على البريد الالكتروني، فسارعت الى المكتب القريب منها لترى ماذا حصل مع زوجها ولمَ هذه الرسالة، فرأته منتظراً على مكتبه لا يستطيع التحرك. شرح لها الموقف، فلم تدعه يكمل كلامه حتى سارعت الى المنزل لاحضار ما يلزم لتصليح البنطلون. كانت تضحك من طرافة الموقف، وتلمع عيناها حناناً، فهو الحبيب الذي من اجله تذهب الى آخر الدنيا. حدثت هذه القصة الجميلة في احدى دوائر وزارة المالية، ويمكن الجزم بأنها، أو مثلها، تحدث كل يوم بين حبيبين جمعتهما هذه الإدارة.
في وزارة المالية، الاهتمامات لا تقتصر على الغرامات، بل يمكن أن تحصل أيضاً...غراميات. ووسط هاجس الحفاظ على المالية العامة، ثمة مطرح لقصص...خاصة. كثيرة هي القصص، وكثيرة هي المصادفات، ولكن قليل هو الكلام، فهذه مقدسات لا يحكى لأحد عنها، وهي خصوصيات لا يسمح لأحد بالتدخل بها، عملاً بمبدأ "السرية الزوجية" الشبيه... بالسرية المصرفية. لذلك لم نجد بُداً من حذف الاسماء والاستعانة بالاشارات وجعلكم تتحزرون من هم اصحاب هذه المغامرات. جميع القصص الموجودة في هذا المقال هي قصص حقيقية حصلت تحت انظارنا واسماعنا، ابطالها اشخاص حقيقيون.

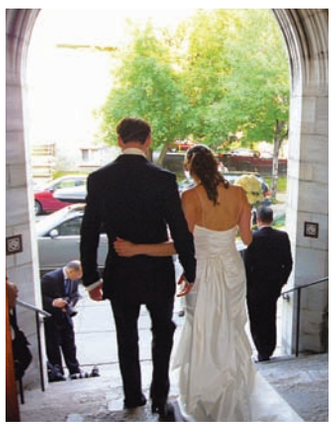
في وزارة المالية أيضاً...يأتي النصيب!

المقابلات كانت عبارة عن احاديث ممزوجة بالمزاح، وخصوصاً عند التكلم عن جمع حصص الغرامات للاثنين وغيرها من المنافع. فعلى الرغم من تقييد حركة الزوج من الناحية "اللوجستية" مع الصبايا، فان وجود الزوجة معه في مكان العمل نفسه يكون مريحاً من عدة نواحٍ اهمها الزوّادة الصباحية، التي تتولاها الزوجة.
موضوعٌ آخر لفت انتباهنا كان عند سؤالنا عن كلمة السرّ للدخول الى الكومبيوتر، فنرى الزوجة وفي أكثر الحالات تكون على معرفة بكلمة سر زوجها بينما هو لا، والحجة دائما ان الزوج عندما لا يكون على مكتبه ويحتاج الى شيء ما من الكومبيوتر الخاص به، يطلب ذلك الشيء من زوجته فتضطر "مجبرةً" الى معرفة الكلمة.
حسنات عدة نلاحظها في القصة الثانية التي بدأت على نار هادئة، عندما تعرف الموظفة والموظف على بعضهما كزميلين في العمل، ولم يخطر في بالهما ان الأمور ستتطور لتصل الى النهاية السعيدة التي وصلت اليها، فالأوقات الكثيرة التي قضياها معاً في العمل والسهر على الملفات وتبادل وجهات النظر، كلها ساعدت على خلق حالة من الود والثقة بينهما. ومن الامور الجيدة التي تذكرها الزوجة لوجود زوجها بجانبها هي ثقتها عند سؤالها له عن أمر في العمل، بأن رأيه يكون لصالحها دائماً من دون ان يكون له أي مصلحة أخرى. اما هو فيرى انه، بوجوده الى جانبها في العمل، يستطيع السهر عليها والعناية بها وخصوصاً خلال فترة حملها.
القصة الثالثة، او المشكلة الثالثة، كانت بسبب معرفة الزوجة لزملاء زوجها في المكتب. كلنا يعلم ما يواجهه الزوج من هموم وغموم عندما يجب عليه تحضير هدية عيد ميلاد زوجته، وهذا ما حصل مع صديقنا المسكين الذي احتار بأمره ولم يجد سبيلاً الاّ الاستعانة باحدى زميلاته الاناث، لما لديها من خبرة في هذا المجال. كان الوقت ظهراً والزوج مع زميلته في احد الاسواق يحاولون ايجاد الهدية المناسبة لزوجته وإذ بهذه الأخيرة تتصل به وتسأله عمّا يفعل، فقال لها انه مع احد الأشخاص يلبي دعوته للغداء. استغربت الزوجة هذا الجواب فالصوت الثاني الذي سمعته عبر الهاتف كان صوت زميلته في المكتب وهو لم يقل لها انه مع هذه الزميلة بالتحديد، فأقفلت الخط وانتظرت عودته الى المنزل، وعندها وقعت المشكلة. لم ينتظر وصول المصعد الى الطابق الخامس حتى ينزل الى الموقف ويحضر الهدية من السيارة، بل قطع المسافة ركضاً نزلةً وطلعةً وفي وقت قياسي، فالهدية هي الاثبات الوحيد المتبقي له حتى يقنعها بحسن نواياه، وانتهت القصة على خير وتم تقديم الهدية والتهاني بالعيد السعيد قبل اسبوع من وقته.
وليس شرطاً ان تبدأ قصص الحب والزواج في وزارة المالية، فالقصة التالية كانت مختلفة، وخصوصاً من ناحية الروح الرياضية التي يتمتع بها الزوج والتي جعلته يتنازل عن العديد من المسؤوليات لزوجته. بدايتها كانت على مقاعد الدراسة الجامعية، تبعها زواج مبكر، ثم انتقلت لاحقاً الى العمل، درسا معاً لامتحانات مجلس الخدمة، ودخلت قبله. لم يتقبل فكرة الابتعاد عنها كل هذا الوقت من اليوم، فقرر اللحاق بها بعد فترة، وفعل. تعود على فكرة وجودها في الدراسة ووجودها في البيت وكذلك في العمل. هي تتسلم المعاش بكامله، فهي المسؤول الأول عن المصروف، ومن غيرها يعلم احتياجات المنزل اكثر منها، حتى في تعاونية موظفي الدولة هو على اسم زوجته ولا مانع لديه، كل المنح المدرسية ومنح الولادة والادوية والاستشفاء على اسمها هي، ويساعدها في شغل البيت ويعيش معها حياة هانئة.
اما القصة الاخيرة، فكانت بين زميلين لنا عاشاها بسرية تامة، ولم تعرف تفاصيلها الا قلة قليلة من الاشخاص، بدأت بشجار ثم تحدٍ وانتهت بمشاعر قوية تجاهها جعلته، عندما كان ما يزال خارج وزارة المالية، يبذل الجهد الكبير حتى يدخل الى الوزارة وفعل المستحيل حتى يكون معها في ذات المكان. كان متمهلاً في خطواته، يتحرك ببطء وتأنٍ حتى لا يفسد الموضوع من اوله، اما هي فكانت تنتظر وتترقب وتحاول تسهيل المهمة، بدأت وبشكل ذكي تستعمل المحيطين بهما لارسال الاشارات، إلى أن تمّ النصيب
لعمل الزوجين في مكانٍ واحد مميزات عدة، منها الايجابي ومنها السلبي. وفي وزارة المالية، لعمل الزوجين في مكان واحد نكهة خاصة: له حسنات طبعاً، وهي كثيرة، ولكن "ضريبته" باهظة أحياناً، فـ "المراقبة" لصيقة، و"الحساب الختامي"...في البيت!

حياة الوزارة

بنون وبنات

- رزقت المراقب ساندرا مهنا (مالية جبل لبنان- خدمات المكلفين) مولوداً ذكراً سمّته جان بول.

زواج وخطوبة

- تمّ زفاف المراقب الرئيسي عمر بو كروم (مالية جبل لبنان- خدمات المكلفين) والآنسة بسمة صعب.
- تمّ زفاف المراقب الرئيسي لينا عبد النور (مالية جبل لبنان -الالتزام الضريبي) والسيد عادل ابي حنا.
- احتفلت دائرة ضريبة الرواتب والأجور في ١٢ تموز الفائت بزفاف الزميلة سحر جابر على السيد محمد عباني، الموظف في تعاونية موظفي الدولة

تقاعد

- أحيت مالية محافظة جبل لبنان في ١٣ تموز الفائت حفل غداء تكريمياً للزميلة المتقاعدة اقبال الخليل، بحضور رئيس مالية جبل لبنان وحشد من الموظفين.

المكتبة المالية

La TVA racontée aux dirigeants et à leurs conseils

Armelle Courtois-Finaz.- Paris: Litec, 2009

La vie de l'entreprise est rythmée par son activité économique, sa croissance, son développement à l'international: la fiscalité y est souvent vue comme un frein (par son coût) ou, à tout le moins, comme une lourdeur administrative. A ce titre, la TVA ne fait pas exception. Cet ouvrage a pour ambition d'expliquer que la TVA n'est pas un impôt neutre et qu'il est possible de l'appréhender de façon optimale dans la gestion quotidienne de l'entreprise. L'ouvrage s'adresse directement aux dirigeants et à leurs conseils (experts-comptables, avocats, etc.), mais aussi aux étudiants qui y trouveront une approche pragmatique des problématiques de TVA au sein des entreprises, assortie de nombreuses références de jurisprudence et de doctrine administrative. Il est organisé en 22 Leçons autonomes qui suivent la vie de l'entreprise, de sa naissance à sa disparition: les Leçons 1 et 2 portent sur la création de l'entreprise; les Leçons 3 à 12 concernent la vie de l'entreprise (collecte et récupération de la TVA au titre des ventes et achats, gestion de l'immobilier, relations avec les intermédiaires); les Leçons 13 à 15 portent sur la facturation "standard" et électronique, et sur la gestion de la TVA dans les systèmes d'information; les Leçons 16 à 18 concernent les restructurations, les contraintes de groupes et la cessation d'activité; les Leçons 19 et 20 sont relatives aux contrôles fiscaux et aux sanctions des abus et fraudes; les Leçons 21 et 22 abordent les obligations déclaratives en matière de TVA et de Déclaration d'Echange de Biens de façon pratique et illustrée. Le souhait des auteurs est de faire partager leur passion pour la TVA, via des Coins des Amateurs parfois iconoclastes.

La Lettre Interne du ministère des Finances

HadithelMalia

Numéro 36 I Octobre 2009 I www.if.org.lb

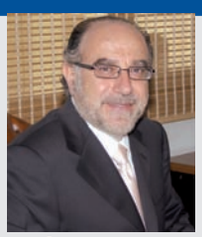

Budget 2010… pour refléter la réforme

Depuis 2005, les projets de budgets s'accumulent au Parlement sans être adoptés en raison des circonstances politiques difficiles.
Bien que le projet de budget 2009 demeure en suspens depuis des mois, le ministère des Finances s'est lancé dans les préparatifs de mise au point du budget 2010.
Des efforts soutenus ont été déployés au niveau administratif par toutes les agences de l'État afin d'évaluer le projet de budget 2010 conformément aux plans d'action et besoins de chaque administration. Le ministère des Finances a ainsi construit le cadre théorique au budget 2010, en attendant de passer le flambeau au prochain gouvernement.
Le projet de budget doit émaner d'une vision économique et financière claire. Nous espérons qu'il sera adopté par le nouveau gouvernement comme un outil de base reflétant les grandes politiques économiques et sociales de l'exécutif.
En effet, le budget 2010 doit exprimer l'orientation du gouvernement en matière de réformes socioéconomiques, financières et administratives et servir les objectifs d'amélioration du service public et d'efficacité des dépenses. Le budget est, pour tous, le document qui concrétise les politiques gouvernementales en leur allouant des objectifs précis et en les plaçant dans un cadre financier et temporel bien défini.
Lors de l'élaboration des projets de budgets, et pour une meilleure performance gouvernementale, les administrations publiques sont appelées à prendre en considération les objectifs définis par le gouvernement dans sa feuille de route ainsi que les répercussions de ces mesures sur leurs budgets.
L'élaboration du budget devrait inclure, en principe, le plafonnement des dépenses sur la base des résultats de l'année précédente. Toutefois, cette approche ne reflète pas fidèlement les priorités en matière de dépenses ainsi que les besoins réels des ministères et ne représente pas une traduction effective des politiques de l'Etat. Afin de contourner ces obstacles, et dans une perspective de continuité du projet de budget 2009, les cadres de dépenses à moyen terme actuellement élaborés par le ministère des Finances constituent désormais le périmètre de prévisions qui régit l'élaboration et l'exécution du budget. Cette mesure budgétaire est également destinée à améliorer le contrôle des dépenses.
En conclusion, il est essentiel de rappeler que la réforme budgétaire offre l'occasion de déterminer une utilisation plus transparente des ressources et revenus de l'Etat , de clarifier les rôles de chaque acteur et constitue un point d'ouverture clé vers l'ensemble de la modernisation de l'Etat.

Mohammad Chatah
Ministre des Finances

The Ministry of Finance: An active partner in the Network for the Right of Access to Information

A meeting of the network's team

For over ten years, the Ministry of Finance (MoF) has placed priority on enhancing access to information and has been a pioneer in the public administration in proactively increasing disclosure and the publication of information. It has demonstrated this through the regular publication of trade, economic and fiscal statistics, of specialized reports such as the Debt and Debt Markets Report, Aid Coordination Newsletter, Paris III Progress Reports, Public Finance monthly, quarterly and annual reports, and other economic and financial figures processed at MoF. Such information has and continues to be published on MoF's website and through other communication channels such as mailing lists and 24-hour call center. In its efforts to continue improving transparency and accountability and to corroborate these efforts, MoF has been an active member of the National Network for the Right of Access to Information since the Network's inception in April 2008.
The National Network for the Right of Access to Information in Lebanon is a multi-sector initiative of seventeen institutions and organizations representing the public sector, private sector, syndicates and civil society. The Network was formed upon the initiative of Lebanese Parliamentarians against Corruption (LebPAC), the Lebanese Transparency Association (LTA) and the Association pour la Défense des Droits et des Libertés (ADDL), in collaboration with the American Bar Association (ABA) Rule of Law Initiative in Lebanon. A Steering Committee composed of the founding members, OMSAR and the Beirut Bar Association coordinates the activities of the Network.
Through drafting and lobbying legislation on access to information and protection for individuals who report corruption ("whistle-blower protection"), the Network aims at enhancing transparency and accountability and strengthening the rule of law and civic participation in Lebanon. The implementation of these laws is expected to impact citizens and contribute to a better quality of life for all. So far, a proposed access to information law was drafted by the Network's Legal Working Group and submitted to Parliament in April 2009. This law is important to enhance transparency and enable a more democratic society. Such an environment can be fostered with more access to information which promotes the investment climate and investigate journalism and encourages government efficiency through streamlining and archiving within the public administration, leading to better coordination within and between ministries. The law's implementation is expected to empower individuals to make more informed decisions and hold government accountable as well as reduce

Suite Page 4

Editée par:

المعهد معهد باسل فليحان المالي
INSTITUT DES FINANCES INSTITUT BASIL FULEIHAN
الجمهورية اللبنانية وزارة المالية MINISTERE DES FINANCES
الجمهورية اللبنانية وزارة المالية

Sommaire

150 heures de formation pour les nouveaux fonctionnaires de la Direction Générale des Finances! 2
Participation libanaise à la formulation d'un Cours pilote pour les fonctionnaires de la région euro-méditerranéenne 3
Signature d'une convention de coopération entre L'Institut Basil Fuleihan et l'Institut Yéménite des Finances 4

150 heures de formation pour les nouveaux fonctionnaires de la Direction Générale des Finances!

Les cent trente-six nouveaux fonctionnaires de quatrième catégorie recrutés ont suivi une formation de 150 heures entre juillet et août 2009 dans le cadre d'un programme d'orientation préparé et animé par l'Institut des Finances Basil Fuleihan.

Les nouvelles recrues au ministère

136 fonctionnaires ont intégré le ministère après avoir passé avec succès le concours du Conseil de la Fonction Publique pour les fonctions d'inspecteur des impôts, comptable ou trésorier au sein de la Direction Générale des Finances - Promotion 2009. Les nouvelles recrues ont suivi une série de cours et de sessions d'orientation et de formation dispensées par des experts fonctionnaires et cadres au ministère des Finances, avocats, juges, professeurs universitaires et formateurs.

L'objectif du programme était de renforcer les connaissances et compétences des participants, nécessaires à leur entrée en fonction en tant qu'inspecteurs ou comptables dans les différentes directions du ministère.

Les nouveaux fonctionnaires se sont ainsi familiarisés avec la structure du secteur public, les principes et concepts fondamentaux relatifs aux finances publiques et à la déontologie de la profession. Les formations se sont attardées sur la mission du ministère des Finances, son organisation interne et les activités des différentes directions (Finances, Douanes, Services Fonciers), unités et centres régionaux. Elles leur ont également clarifié leurs droits et devoirs en tant que fonctionnaires, leur offrant une vision d'ensemble de leur carrière.

Le programme visait de même à approfondir les connaissances et compétences des nouveaux fonctionnaires en matière de taxes et autres versements obligatoires dans le cadre des projets de développement de l'administration fiscale au sein des Directions des Recettes, des Finances et de la TVA.

Par ailleurs, les différentes thématiques abordées leur ont permis d'appéhender les concepts d'élaboration du budget et des budgets annexes, d'exécution du budget et cycle des dépenses publiques, de contrôle de la performance, de gestion des institutions publiques et fonction d'inspection exercée par le ministère des Finances.

Les formations ont également visé l'amélioration de leurs compétences administratives, notamment en ce qui concerne le travail d'équipe, la gestion du temps, la créativité et l'innovation, le planning, l'organisation, la communication, la correspondance, la rédaction de circulaires et de rapports, et l'utilisation des outils informatiques.

Le programme a eu recours à des techniques de formation interactives et a incité les nouveaux fonctionnaires à mettre l'accent sur la réflexion et la recherche afin de faciliter la transmission du savoir entre fonctionnaires et nouvelles recrues. Le suivi de la formation sera assuré par une évaluation à froid, par le biais d'un formulaire distribué trois à six mois après l'entrée en fonction des nouvelles recrues qui bénéficieront ultérieurement de formations spécialisées en relation directe avec leur cœur de métier.

Le 21 août dernier, dernier jour de formation, les participants ont été appelé à évaluer les 30 journées de formation passées à l'Institut des Finances. La majorité a qualifié la formation d'utile, leur offrant une vue d'ensemble du rôle et des prérogatives du ministère des Finances. Le programme a également facilité la collaboration entre futurs collègues grâce aux travaux de recherche menés en équipes.

Les nouvelles recrues ont aussi proposé de compléter leur formation par des sessions plus approfondies portant sur la loi relative aux nouvelles mesures fiscales, le système SIGTAS, l'informatique et les langues. Elles ont exprimé leur souhait de suivre des formations métiers et encouragé le ministère des Finances à organiser des activités sociales dans le but de resserrer les liens entre collègues.

A la question que comptez-vous faire après votre entrée en fonction, certains aspirent mettre en œuvre ce qu'ils ont appris en formation tandis que d'autres se sont engagés à promouvoir l'esprit d'équipe et

le respect des règles, des lois, de l'intérêt public et de l'horaire de travail.
Inaugurant le programme d'orientation, le directeur général des Finances, M. Alain Bifani, a insisté sur le fait que «l'administration publique se doit de prouver de nouveau que la corruption n'est pas une option inéluctable et que le Liban est en mesure de se doter d'une administration exemplaire éthique et productive».
Bifani a remercié la direction de l'Institut des Finances pour ses «efforts soutenus destinés à transformer le groupe de nouvelles recrues hétérogènes en une seule équipe partageant les mêmes valeurs». Par ailleurs, il a comparé le ministère des Finances à «une unité où chacun contribue à la reconstruction de l'État et à la mise en œuvre des politiques et réformes publiques auxquelles nous aspirons tous».
Et d'ajouter: «Le ministère des Finances ne veut plus se limiter à ce qui est exigé mais est appelé à s'ériger en exemple non seulement pour le service public mais également pour toute la société en termes de productivité et techniques de travail. Le ministère des Finances est reconnu à plusieurs niveaux comme une référence en matière de modernisation et d'efficacité. Néanmoins, il reste beaucoup à faire au niveau de nombreux services du ministère. En effet, il existe actuellement des îlots

Vue d'ensemble de la cérémonie d'ouverture

d'excellence que nous aspirons à relier afin de transformer le ministère en un environnement de travail privilégié».
S'adressant aux nouvelles recrues, Bifani a affirmé: «En exerçant vos fonctions au sein du ministère, vous devez garder à l'esprit que l'économie, les sociétés privées, les personnes morales, les professions libérales et toutes les organisations qui contribuent au produit intérieur relèvent de notre responsabilité. En effet, la croissance de tous ces facteurs entraîne la croissance du pays, et conditionne notre réussite en tant que service public. Pour ce faire, il faut toujours agir en partenariat et dans le cadre de la loi avec toutes les personnes physiques et morales». Et d'ajouter: «Conformément à la loi, nous devons agir comme des vecteurs de croissance et de développement (…)».

1448 recrues en l'espace de 13 ans

La vague de recrues au ministère des Finances porte à 1448 le nombre de nouveaux fonctionnaires ayant rejoint le ministère en 13 ans, soit depuis 1996, selon les statistiques de l'Institut des Finances Basil Fuleihan.
Le directeur général des Finances, M. Alain Bifani, s'est adressé aux nouveaux fonctionnaires en ces termes: «Nous comptons sur vous. A l'instar de toutes les institutions publiques, la politique d'embauche du ministère des Finances était gelée depuis 25 ans. Ceci veut dire qu'aucun nouveau fonctionnaire n'a intégré le ministère en l'espace de 25 ans, d'où la quasi-absence de cadres moyens et les grandes responsabilités qui incombent aux nouveaux cadres. Par la même occasion, cette situation vous ouvre de nombreuses opportunités de progression aux niveaux professionnel et personnel». Et d'ajouter: «L'expérience des années précédentes a prouvé que les nouveaux fonctionnaires qui s'investissent dans leurs fonctions, font preuve d'initiative et assument leurs responsabilités se sont vu rapidement accordé des postes de direction».

Participation libanaise à la formulation d'un Cours pilote pour les hauts cadres de la région euro-méditerranéenne

Par Rania Abi Habib
L'Institut des Finances Basil Fuleihan participe à la formulation d'un cours pilote pour les fonctionnaires de la région euro-méditerranéenne «Euro-Mediterranean Senior Civil Servant» (EMSCS).
Le projet créé à l'initiative de l'Ecole Supérieure d'Administration Publique d'Italie entend mettre en réseau les hauts fonctionnaires et cadres publics de la zone euro-méditerranéenne en leur proposant une formation commune autour des thématiques du développement et de l'intégration euro-méditerranéenne.
Le cours pilote EMSCS s'adressera aux cadres du service public ou personnes qui aspirent à une carrière de cadre dans l'administration publique. Le cours visera à améliorer leurs compétences, capacités de mise en réseau et connaissances ainsi qu'à promouvoir des échanges réguliers avec leurs homologues euro-méditerranéens.
La préparation est coordonnée et suivie par un comité scientifique dont l'Institut Basil Fuleihan fait partie ainsi que de représentants des écoles et instituts d'administration publique du Maroc, de la Tunisie, de l'Autorité Palestinienne, de la Turquie, de la Grèce, de la France, de la Grande-Bretagne, de l'Espagne et de l'Italie.
Le comité scientifique est chargé d'examiner et de définir les contenus et méthodes de mise en place d'un programme de formation commun, de sélectionner une équipe enseignante composée de professeurs et d'experts de haut niveau, aux compétences reconnues en zone euro-méditerranéenne et notamment par les pays partenaires, et de superviser l'organisation du cours dans son ensemble.
La formation sera organisée en résidentielle et à distance (approche mixte) associant l'apprentissage électronique, l'enseignement face à face et le travail de groupe. Une activité d'apprentissage électronique de six semaines sera consacrée à la transmission de connaissances et sera suivie d'une semaine de formation participative en salle (études de cas, exercices de groupe, travaux pratiques en groupe, jeux de rôles, etc.).
Le premier cours pilote EMSCS sera organisé en Italie. L'Institut Basil Fuleihan assurera la participation de cadres libanais au projet.

Les membres du comité scientifique

Signature d'une convention de coopération entre L'Institut Basil Fuleihan et l'Institut Yéménite des Finances

Vue d'ensemble de Sanaa

Depuis 2004, l'Institut des Finances Basil Fuleihan a œuvré à consolider sa position au niveau régional en tant que centre de formation et d'échange entre les pays de la région. Plus de 1500 personnes ont ainsi participé aux programmes de formation et missions d'expertise organisés à l'échelle du monde arabe. L'Institut a tissé des liens de coopération privilégiée avec des institutions régionales et internationales et des instituts de formation similaires. Il offre des services d'assistance technique à de nombreux instituts dans la région désirant profiter de son expérience en matière d'accompagnement des réformes et développement des compétences.

Dans le cadre son activité régionale, l'Institut des Finances se prépare aujourd'hui à signer une convention de coopération avec son homologue affilié au ministère yéménite des Finances. La signature de cette convention répond à une requête formulée par le Programme des Nations Unies pour le Développement chargé de la réforme et modernisation de la Direction Générale des Finances au sein du ministère yéménite des Finances.

Par ailleurs, cette convention s'inscrit dans le cadre du protocole de coopération technique dans les domaines financier, fiscal et douanier en vigueur entre le Yémen et le Liban depuis 2004. La signature du protocole vient suite à une série de visites d'études organisées entre les deux instituts afin d'identifier les besoins et domaines de coopération. À cet effet, une délégation de l'Institut Yéménite des Finances a visité l'Institut libanais en octobre 2008 tandis qu'une équipe libanaise s'est rendue à Sanaa en juin 2009. Au cours de ces deux visites, les discussions ont porté sur les moyens de promouvoir la coopération bilatérale. Sur ce, un projet de convention de coopération technique a été élaboré ayant pour objectif de soutenir et d'accompagner l'Institut Yéménite des Finances dans le développement de nouveaux outils et nouvelles méthodes de travail au service de sa mission de formation, et ce, dans le cadre de la stratégie mise en œuvre par le gouvernement yéménite afin de réformer la Direction Générale des Finances.

Convaincu des retombées positives d'une coopération bilatérale renforcée, la direction de l'Institut Basil Fuleihan entend «profiter au maximum de ce partenariat afin de promouvoir la modernisation administrative et le développement des institutions libanaise et yéménite».

À noter que l'Institut Yéménite des Finances est «un institut de formation spécialisé en finances et économie, placé sous la supervision directe du ministre yéménite des Finances». L'Institut a d'abord été fondé comme direction au sein du ministère yéménite des Finances conformément au décret républicain n° 27 de 1993. Dans le cadre de la stratégie de réformes financières, administratives et économiques, il a été promu au rang d'institution automne conformément au décret républicain n° 58 de 2005, lequel stipule la nomination d'un doyen et d'un vice-doyen à la tête de l'Institut. Selon le site officiel du ministère yéménite des Finances, «cette nomination prouve que les plus hautes autorités politiques soutiennent l'objectif de formation».

Selon cette même source, l'Institut yéménite des Finances vise à s'ériger en «centre régional de formation dans le domaine de ses compétences» et à «jouer un rôle pionnier dans l'offre de formations sans cesse renouvelées afin de consolider les compétences opérationnelles des ressources humaines au niveau national».

Le ministère yéménite des Finances considère que l'Institut a pour vocation de «prendre l'initiative en matière de développement de la Direction Générale des Finances et de l'économie nationale en investissant dans son capital humain, soutenant la culture de formation continue et créant un environnement propice au développement d'agents publics plus compétents».

Suite de la Page 1

corruption and would contribute to enhancing trust between citizens and government. The Network's Legal Working Group is currently developing a second draft legislation on whistleblower protection.

The Ministry of Finance has been an active participant in the Network's second working group, the Advocacy Working Group. This group aims at raising public awareness on the right of access to information and whistleblower protection, building citizens' capacity to claim their right for access to information, and encouraging stakeholders to support the passage of access to information and whistleblower protection legislation. Within this group for example, Naharashabab in partnership with the NGO Maharat are engaging the media and raising their awareness on access to information and whistleblower protection. LTA is engaging the private sector by organizing workshops to introduce the draft laws and receive feedback on them from private sector stakeholders. The NGO Nahwa al-Muwatiniya (Na-Am) is leading a lobbying campaign to generate support among members of Parliament for the proposed Access to Information law.

As part of its contribution, the Ministry of Finance has partnered with LTA, and with the support of the Basil Fuleihan Institute of Finance will develop and deliver awareness-raising sessions for staff of MoF and other ministries on the right of access to information and its importance in October 2009. An interactive workshop for key MoF staff is also planned to solicit feedback and concrete recommendations on the access to information law implementation and how to improve access to information to citizens.

For more information about the Ministry of Finance's contribution to the Network, contact leah@finance.gov.lb. For more information about the Network's activities visit www.khabrouna.net or www.a2ilebanon.net.